القولُ المُبين
في إثباتِ جمعِ خلقِ الآدميِّ في أيامٍ أربعين
في ضوء السنة

دكتور / محمد عيد عبد العزيز أبو كُرَيِّم
المدرس بقسم الحديث- كلية أصول الدين بالقاهرة
جامعة الأزهر

المقدمة

إنّ الْحَمْدَ لِلَّه ، نَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِه مِنْ شُرُورِ أَنْفُسنَا . مَنْ يَهْدِ اللَّـهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّـدًا عَبْـدُهُ وَرَسُولُهُ ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين أما بعد:

فأسعد الناس في الدنيا هم المؤمنون بالله ورسوله محمد ﷺ ، وكلما أثبت العلم الحديث شيئا قرره القرآن أو السنة النبوية ازداد المؤمنون إيمانا على إيمانهم، وسعادة على سعادتهم وقالوا : {هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا} [الأحزاب: ٢٢]

وقد وعدنا الله ورسوله ﷺ في القرآن بأن يرينا من آياته ما يبين ويؤكد أن القرآن حق وما جاء به محمد ﷺ حق {سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ} [فصلت: ٥٣]

وقضيتنا التي هي محل البحث تلقاها الصحابة عن رسول الله ﷺ بالتصديق المطلق الذي لا ريبة معه صدقوه وعقولهم لا تبلغ حديثه ؛ إذ يحدثهم عن أمر غيبي !

ويعلنها ابن مسعود صريحة مدوية قائلا بكل اعتزاز وإيمان : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، قَالَ:«إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّه أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ

فَيَدْخُلُ الجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ»

نعم هذه أمور غيبية لا تدركها العقول : جمع لخلق الجنين في أيام أربعين ، ملك يرسل إلى الجنين ويكتب المقادير، نفخ للروح في الجنين!! لا يصدق بهذا إلا المؤمنون؛ لأن مُحَدثَهم هو الصادق المصدوق

فاللهم إنا نشهدك أنا نصدق رسولك في كل ما جاء به وأخبر .

ولقد خصصت هذا البحث للكلام عن القضية الأولى وهي مدة جمع خلق الجنين،

كيف فهمت الأمة هذا الحديث ؟

ولقد فهم جمهور كبير من الأمة هذا الحديث على غير وجهه الصحيح وقالوا : إنه يدل على أن جمع خلق الجنين يتم في مائة وعشرين يوما (أربعة أشهر) فمدة جمع النطفة أربعون يوما ، والعلقة أربعون والمضغة أربعون .

سر الإشكال

وسر الإشكال هو في فهم الكثير قول النبي ﷺ : " ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك " على غير مراده و الذي أدى إلى هذا الفهم الخاطيء أربعة أمور :

الأمر الأول : التعبير بحرف العطف " ثم يكون علقة ..ثم يكون مضغة " فهموا منه أنه ينص على مدتين متماثلتين متراخيتين عقب المدة الأولى وهي أربعون فيكون المجموع ثلاث مدد زمنية متماثلة ، لا مدة واحدة .

الأمر الثاني: الاعتقاد بأن اسم الإشارة في قوله ﷺ " مثل ذلك " يعود إلى الزمن المذكور وهو أربعون يوما ، يعني ثم يكون علقة مثل ذلك الزمن وهو أربعون ثم يكون مضغة مثل ذلك يعني أربعين يوما أخرى فيكون المجموع مائة وعشرون، والذي ساعد على هذا الفهم :

الأمر الثالث :

وهو هذه الروايات المنكرة الضعيفة الباطلة [1] ، والتي فيها التنصيص على هذا التفسير الخاطيء ورفعه للنبي ﷺ مثل: " إِذَا وَقَعَتِ النُّطْفَةُ فِي الْأَرْحَامِ، طَارَتْ فِي الْجَسَدِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَكُونُ مُضْغَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا "

([1]) سيأتي تخريج هذه الروايات وغيرها مع الحكم عليها في موضعها من البحث إن شاء الله .

فمن نظر إليها نص على أن جمع خلق الآدمي ونفخ الروح فيه يتم بعد أربعينات ثلاثة وهي مائة وعشرون يوما . بل بعد مائة وستين يوما !

كما في رواية أخرى: " إِنَّ النُّطْفَةَ إِذَا اسْتَقَرَّتْ فِي الرَّحِمِ تَكُونُ نُطْفَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ عِظَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً

قال بعض شارحي الحديث: " فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَتَقَلَّبُ فِي مِائَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فِي ثَلَاثَةِ أَطْوَارٍ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مِنْهَا يَكُونُ فِي طَوْرٍ، فَيَكُونُ فِي الْأَرْبَعِينَ الْأُولَى نُطْفَةً، ثُمَّ الْأَرْبَعِينَ الثَّانِيَةِ عَلَقَةً، ثُمَّ فِي الْأَرْبَعِينَ الثَّالِثَةِ، مُضْغَةً ثُمَّ بَعْدَ الْمِائَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا يَنْفُخُ الْمَلَكُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَكْتُبُ لَهُ هَذِهِ الْأَرْبَعَ الْكَلِمَاتِ " . وقال في موضع آخر : وَرِوَايَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَنِينَ لَا يُكْسَى اللَّحْمَ إِلَّا بَعْدَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ يَوْمًا، وَهَذَا غَلَطٌ بِلَا رَيْبٍ، فَإِنَّهُ بَعْدَ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ بِلَا رَيْبٍ[1]

الأمر الرابع:

لفظة "نطفة" التى تجدها مقحمة في بعض الروايات [2] والكتب هكذا " ... أربعين يوما نطفة " وهي مقحمة أيضا في كثير من الكتب المطبوعة الآن سواء كانت كتبا مسندة أو غير مسندة بل يتناقلها هكذا كثير من العلماء والفقهاء والدعاة في محاضراتهم ودروسهم وأحاديثهم ، ولو رجعوا لأصول الروايات الصحيحة في كتب الحديث لما وجدوا لها أثرا !!

واسأل الآن طلبة العلم وكثيرا من الباحثين والعلماء عن هذا الحديث سيروونه هكذا : " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة " !!! والله المستعان .

فكان ماذا ؟!!

فكانت النتيجة أن استقر هذا الفهم عند كثير من علماء الأمة وعوامها حتى صار شبيها بالمسلمات

---

(1) جامع العلوم والحكم (1/ 155، 157) .

(2) قال الحافظ في الفتح (11/ 479) : " وَوَقَعَ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ مِنْ رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ آدَمَ لَكِنْ زَادَ نُطْفَةً بَيْنَ قَوْلِهِ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ قَوْلِهِ أَرْبَعِينَ فَبَيَّنَ أَنَّ الَّذِي يُجْمَعُ هُوَ النُّطْفَةُ وَالْمُرَادُ بِالنُّطْفَةِ الْمَنِيُّ " ! [قلت]: ولا شك أن هذه الزيادة شاذة مخالفة للروايات المعروفة عن الثقات الأثبات كما سيتضح من التخريج إن شاء الله .

مما ترتب على ذلك بناء مذاهب وآراء فقهية مثل القول بجواز الإجهاض قبل أربعة أشهر بناء على أن الروح لا تنفخ قبلها !!

وظهر علم الأجنة

ولما ظهر العلم الحديث وبرز علم الأجنة وتجلت التقنيات الحديثة ووسائل تصوير الجنين في بطن أمه ومتابعته لحظة بلحظة كانت المفاجأة !!

وهي أن جمع الخلق بمراحله الثلاثة (نطفة وعلقة ومضغة) يتم في أربعين يوما فقط!!

فافترق الناس ثلاث فرق حينئذ :

الأولى : فرقة معادية لله ورسوله ﷺ تنتظر أي فرصة للنيل من الكتاب والسنة قالوا: لقد جئناكم اليوم بما لا قبل لكم به،أحاديث رسولكم يكذبها العلم والطب،وبخاريكم ومسلمكم ومحدثوكم ينقلون الخرافات والكذب!

العلم يثبت أن مدة التخليق أربعين وأحاديثكم تثبت أنها مائة وعشرون!ونحن لا نؤمن إلا بالعلم .

والفرقة الثانية: وقفت حائرة بين ما أثبته العلم وما فهموه من الأحاديث ،

والفرقة الثالثة : هديت إلى الصواب والفهم الصحيح وأثبتت أنه لا تعارض بين الحديث والعلم.

فاستخرت الله في الكتابة في هذا الموضوع لتجلية الحق وإبراز الصواب فكان هذا البحث لإثبات الإعجاز المبهر والوصف الدقيق لعملية التخليق من خلال أحاديث رسول الله ﷺ والذي أثبت أن الجمع يتم في أربعين يوما من قبل أن يتوصل إليه العلم الحديث بقرون وقرون وإثبات أنه لا يتعارض صحيح المنقول مع صريح المعقول ولا متين العلم .

الدراسات السابقة والجديد في البحث

وقد سبقني علماء وباحثون أفاضل كتبوا في الموضوع كتابة علمية رصينة منذ أكثر من أربعين سنة !!

بل منهم من كتب منذ أكثر من سبعة قرون (وهو كمال الدين ابن الزملكاني المتوفى ٦٥١هـ في القرن السابع الهجري)[١] ولا يزال العلماء يكتبون حتى يومنا هذا وقد أفدت منهم كثيرا ، وستجد ذكرهم ومؤلفاتهم في خلال البحث ، ولكني أشير هنا إلى بعضها ، فمنها :

١ــ البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن لابن الزملكاني

٢ ــ كلام جيد لابن القيم في كتاب التبيان في أقسام القرآن

٣ ــ كلام جيد لابن رجب في جامع العلوم والحكم

٤ ــ كتاب (خلق الإنسان بين الطب والقرآن) للدكتور الطبيب محمد على البار

٥ ــ كتاب (علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة) وهو مؤلف من الأبحاث التي ألقيت في المؤتمر العالمي الأول عن الإعجاز العلمي في القرآن والسنة الذي انعقد في إسلام آباد ١٤٠٨هـ /١٩٨٧ م .

٦ ــ مجلة إعجاز الصادرة عن الهيئة العلمية لجمعية الإعجاز العلمي .

٧ ـــ كتاب فقه آيات الآيات والأنفس للدكتور يحيى وزيري .

٨ ـــ كتاب الإعجاز العلمي في القرآن والسنة للدكتور عبد الله المصلح

و غير ذلك من المؤلفات ، وأسأل الله أن يجزيهم خير الجزاء ،

الجديد في هذا البحث

لم تتعرض المؤلفات السابقة لدراسة حديثية موسعة تجمع الراوايات الواردة في المسألة وتحكم عليها على قواعد علم الحديث فأضاف هذا البحث جمع الروايات الصحيحة ودراستها حديثيا ، وكذلك جمع الروايات الضعيفة والمنكرة ودراستها وبيان حالها ، مع بيان القائلين بالمذهبين في المسألة قديما وحديثا قدر الطاقة ، والرد على إشكالات المذهب الضعيف، وما بني على الفهمين من مسائل فقهية مع بيان الراجح.

وأسأل الله أن ينفعني والمسلمين بها البحث إنه ولي ذلك

---

(١) هو الإمام عبد الواحد بن عبد الكريم بن خلف الأنصاري الزملكاني، أبو المكارم، كمال الدين، ويقال له ابن خَطِيب زَمَلْكا: أديب، من القضاة. له شعر حسن. وتوفي بدمشق. له أيضًا " التبيان في علم البيان المطلع على إعجاز القرآن " ورسالة في " الخصائص النبويّة ، طبقات الشافعيين لابن كثير(ص: ٨٧٦) ، (الأعلام للزركلي ٤/ ١٧٦) .

خطة البحث

وقد تألف البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة :

أما المقدمة فهي هذه

وأما الفصل الأول: فهو في ذكر الأحاديث الصحيحة في جمع خلق الآدمي في أربعين يوما أو يزيد.

وأما الفصل الثاني : ففي ذكر الأحاديث المصرحة بنفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما أو تزيد

وبيان ضعفها

وإما الفصل الثالث :ففي ذكر بعض القائلين بأن أطوار الخلق ثلاث أربعينات،وأن نفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما ، وبيان ما ترتب على هذا الفهم . وفيه مبحثان

وأما الفصل الرابع : ففي بيان الحق في المسألة وإثبات أن الأطوار الثلاثة تتم في أربعين يوما أو تزيد قليلا يليها نفخ الروح ، وذكر بعض القائلين بذلك، مع الرد على الإشكالات والشبهات المتعلقة بذلك . مع بيان ما ينبغي أن تكون عليه الفتوى في ذلك .

ثم الخاتمة في بيان أهم ما توصل إليه البحث مع ذكر التوصيات .

اعتراف بجهود السابقين وفضلهم

وجزى الله علماءنا السابقين خيرًا فقد اجتهدوا قدر طاقتهم وأفتوا على قدر ما وصلهم من علم فمصيبهم مأجور ومخطئهم معذور بل وعلى اجتهاده مأجور.

ولا يجحد فضلهم إلا خاسر ، فهم على العين والرأس ، وحبهم في القلب لا يبرحه ، نتقرب إلى الله بحبهم ، ونذعن لهم بكل جميل ، ونقر بالعجز عن الوصول إلى معشار معشار علمهم ،

ويعجبني قول الإمام الخطيب البغدادي : " وَلَعَلَّ بعض من ينظر فِيمَا سطرناه وَيَقف على مَا لكتابنا هَذَا ضمناه يلْحق سيء الظَّن بِنَا وَيرى أَنا عمدنا للِطَّعْنِ على من تقدمنا وَإِظْهَار الْعَيْب لكبراء شُيُوخنَا وعلماء سلفنا وأنى يكون ذَلِك وبهم ذكرنَا وبشعاع ضيائهم تبصرنا وباقتفائنا وَاضح رسومهم تميزنا وبسلوك سبيلهم عَن الهمج تحيزنا وَمَا مثلهم ومثلنا إِلَّا مَا ذكر أَبُو عَمْرو بن الْعَلَاء : مَا نَحن فِيمَن مضى إِلَّا كبقل فِي أصُول نخل طوال .

ولَما جعل الله تَعَالَى فِي الْخلق أعلامًا ونَصب لكل قوم إِمَامًا لزم المهتدين بمبين أنوارهم والقائمين بِالْحَقِّ فِي اقتفاء آثَارهم مِمَّن رزق الْبَحْث والفهم وإنعام النّظر فِي الْعلم بَيَان مَا أهملوا وتسديد مَا أغفلوا إِذْ لم يَكُونُوا معصومين من الزلل ولَا آمنين من مقارفة الْخَطَأ والخطل وَذَلِكَ حق الْعَالم على المتعلم وواجب على التَّالِي للمتقدم " [1]

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به المسلمين ، إنه بكل جميل كفيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ،والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين .

([1]) موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ١٢)

الفصل الأول :
في ذكر الأحاديث الصحيحة المثبتة أن جمع خلق الأدمي يتم في أربعين يوما أو يزيد قليلا

الحديث الأول : حديث عبد الله بن مسعود ﷺ

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحميدي وأحمد وغيرهم من طرق عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ﷺ

البخاري في صحيحه : كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة ٤/ ١١١) رقم ٣٢٠٨ قال : حدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، قَالَ: " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ "

ومسلم في صحيحه: كتاب القدر بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ (٢٠٣٦/٤) رقم (٢٦٤٣) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ – وَاللَّفْظُ لَهُ – حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ... الحديث

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ح وحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » وقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنْ شُعْبَةَ: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا» وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا»

وأبو داود في سننه كتاب السنة باب في القدر (٧/ ٩٣) رقم ٤٧٠٨ : حدَّثنا حفصُ بنُ عمر النَّمَرِيُّ، حدَّثنا شعبةُ.

وحدَّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، أخبرنا سفيانُ -المعنى واحد، والإخبار في حديث سفيان- عن الأعمش به بنحوه

والترمذي في جامعه في أبواب القدر باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم (٤/ ١٤) رقم ٢١٣٧ : حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ به فذكره بنحوه وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ، نَحْوَهُ.

وابن ماجه في سننه في أبواب السنة باب في القدر (١/ ٥٤) رقم ٧٦ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ (ح)

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ،به بنحوه .

والحميدي في مسنده (١/ ٢٢١) : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ: ثنا الْأَعْمَشِ به نحوه .

وأحمد في مسنده(٦/ ١٢٥) رقم ٣٦٢٤: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، به نحوه .

وفي (٧/ ١٦٩) رقم ٤٠٩١ :حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ به نحوه .

قال الإمام أبو نعيم في الحلية : صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ الْجَمُّ الْغَفِيرُ [١]

وقال الحافظ ابن حجر : وقد أخرجه أبو عوانة في "صحيحه" عن بضع وعشرين نفساً من أصحاب الأعمش ... وَكُنْتُ خَرَّجْتُهُ فِي جُزْءٍ مِنْ طُرُقٍ نَحْوَ الْأَرْبَعِينَ نَفْسًا عَنِ الْأَعْمَشِ فَغَابَ عَنِّي الْآنَ وَلَوْ أَمْعَنْتُ التَّتَبُّعَ لَزَادُوا عَلَى ذَلِكَ . [٢]

---

(١) حلية الأولياء (٨/ ١١٥) .

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٧٩) .

التنبيه على مخالفة منكرة لبعض الرواة عن شعبة بزيادة لفظة " نطفة"

فقد أخرج أبو عوانة في مستخرجه (٢٠/ ١٩٢) من طريق وهب بن جرير، حدّثنا شعبة عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بلفظ: "إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه نطفة أربعين ليلة ... فذكره هكذا بزيادة " نطفة"

فخالف وهب بن جرير جمعا من الرواة عن الأعمش مثل معاذ بن معاذ العنبري وحفص بن عمر النمري ــ كما سبق عند مسلم وأبي دواد

ووهب ابن جرير: ابن حازم ابن زيد أبو عبد الله البصري : ثقة [١] غير أنه شذ عن جماعة الثقات

ولا شك أن رواية الجماعة هي المحفوظة لا سيما وفيهم معاذ بن معاذ العنبري وهو من إليه المنتهي في التثبت بالبصرة وقال الفلاس ويحيى بن سعيد لا نبالي من خالفنا إذا تابعنا معاذ [٢] وأيضا حفص بن عمر إمام كبير قال أحمد : ثبت ثبت متقن [٣]

وكذلك خالف جمعا من الثقات الذين تابعوا شعبة ورووه عن الأعمش بدون هذه اللفظة وأيضا خالفوا الثقات الذين تابعوا الأعمش ورووه عن زيد بن وهب عن ابن مسعود بدون هذه اللفظة فصارت رواية وهب بن جرير شاذة مطرحة .

متابعتان للأعمش

ولم ينفرد الأعمش به عن زيد بل تابعه سلمة بن كهيل وحبيب بن حسان .

قال الحافظ ابن حجر : قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ [٤] كُنَّا نَظُنُّ أَنَّ الْأَعْمَشَ تَفَرَّدَ بِهِ حَتَّى وَجَدْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قُلْتُ وَرِوَايَتُهُ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ أَيْضًا وَقَعَ لَنَا فِي الْحِلْيَةِ [٥]

---

(١) تقريب التهذيب (ص: ٥٨٥)

(٢) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٣٢)

(٣)تهذيب الكمال (٧/ ٢٦) .

(٤) لم أجده في المطبوع من العلل ، ولكن وقفت بحمد الله على كلام ابن المديني في كتاب القدر لابن وهب (ص: ١٥٧) : أنبأ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: وكُنَّا نَرَى هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، فَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، وقَالَ عَلِيٌّ: فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

(٥) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٧٨) .

١ــ أما متابعة سلمة بن كهيل

فأخرجها ابن وهب في القدر (ص: ١٥٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ

وأحمد (٧/ ٤٨) رقم ٣٩٣٤ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد،

والنسائي في السنن الكبرى (١٠/ ١٣٠): أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثلاثتهم (محمد بن عبد الله وحسين ويزيد):حدثنا فطر ــ وقال يزيد: عن فِطْر ــ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: " يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَيَقُولُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ، وَاكْتُبْهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا...الحديث واللفظ لأحمد .

وهذه متابعة صحيحة:

محمد بن عبد الله: ابن الزبير ابن عمر ابن درهم الأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي: ثقة ثبت [١]

وحسين بن محمد:بن بهرام التميمى، أبو أحمد، و يقال أبو على ، المؤدب المروذى: ثقة [٢]

ويزيد ابن هارون: ابن زاذان أبو خالد الواسطي: ثقة متقن عابد [٣]

وفطر : هو ابن خليفة المخزومي أبو بكر الحناط بالمهملة والنون: صدوق رمي بالتشيع[٤]

وسلمة ابن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي: ثقة يتشيع [٥]

وزيد ابن وهب: الجهني أبو سليمان الكوفي مخضرم: ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل . [٦] وابن مسعود هو ابن مسعود .

---

(١) تقريب التهذيب (ص: ٤٨٧) .

(٢) المرجع السابق (ص: ١٦٨) .

(٣) المرجع السابق (ص: ٦٠٦)

(٤) المرجع السابق (ص: ٤٤٨)

(٥) المرجع السابق (ص: ٢٤٨)

(٦) المرجع السابق (ص: ٢٢٥) .

فهذا متابعة حسنة . لحال فطر بن خليفة .

تنبيه على مخالفة منكرة

وخالفهم (أي محمد بن عبد الله وحسين بن محمد ويزيد بن هارون) عبيدُ الله بن موسى عن فطر

أخرجها الفريابي في القدر (ص: ١٠١) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ يَقُولُ: "يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ مضغة أربعين يوماً، ثم يبعث الله عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَلَكًا، فَيَقُولُ: اكْتُبْ ... فذكر الحديث .

فخالفهم في المتن فذكر ثلاثة أربعينات بما محصلها مائة وعشرون يوما !!!

وعبيد الله بن موسى هو ابن باذام العبسي الكوفي أبو محمد : وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن عدي وابن سعد وغيرهم وقال ابن حجر: ثقة ،كان يتشيع

لكن قال أحمد بن حنبل: كان صاحب تخليط، و حدث بأحاديث سوء، وقال أيضا: روى مناكير ، و قد رأيته بمكة فأعرضت عنه ، و بعد ذلك عتبوا عليه ترك الجمعة مع إدمانه على الحج ، أمر لا يشبه بعضه بعضا .

وقال الجوزجانى : و عبيد بن موسى أغلى ، و أسوء مذهبا ، و أروى للعجائب ،

وقال يعقوب بن سفيان : شيعى ، منكر الحديث . [١]

[قلت] وقد خالف هنا ثلاثة من الثقات فروايته شاذة منكرة مطروحة، ولا يغب عنك ما قيل فيه آنفا: "روى مناكير" ، "منكر الحديث" .

ورواية الثقات محفوظة مقبولة وهي الموافقة لرواية الثقات ، وهذا ظاهر .

٢ ــ وأما متابعة حبيب بن حسان للأعمش

فأخرجها أبو نعيم في الحلية (١٠/ ١٧٠) : من طريق يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ".

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٥٢) تقريب التهذيب (ص: ٣٧٥)

وعلة هذه الرواية حبيب بن حسان نفسه وهو ابن أبي الأشرس يقال كنيته أبو الأشرس الكوفي قال أحمد والنسائي : متروك ، وقال البُخارِيّ : منكر الحديث.وقال ابن معين ليس حديثه بشَيْءٍ.(١)

ثانيا : حديث حذيفة بن أسيد ﷺ

أخرجه مسلم والحميدي وأحمد وابن أبي عاصم والطحاوي والطبراني وغيرهم من طرق عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن حذيفة بن أسيد ﷺ

أخرجه مسلم في الكتاب والباب السابقين (٤/ ٢٠٣٧) رقم (٢٦٤٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ – وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ – قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ: " يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ "

وبرقم(٢٦٤٥): حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ: حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ رِزْقُهُ، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ "،

وبرقم (٢٦٤٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٣١٢) .

ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، يَقُولُ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ» قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا " فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى...

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي كُلْثُومٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللهِ، لِبِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً " ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٧٥) وأحمد (٢٦/ ٦٤) رقم ١٦١٤٢، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٨٠) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/ ٩٢) والطبراني في المعجم الكبير (٣/ ١٧٦)

كلهم من طريق سفيان الثوري عن عمرو بن دينار به نحوه .

ثالثا : حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

أخرجه ابن وهب في كتاب القدر (ص: ١٦٣) ومن طريقه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤/ ٣٥) والفريابي في القدر (ص: ١٢٣) من طريق سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ

قالا(ابن وهب وسعيد): أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مَكَثَتِ النُّطْفَةُ فِي رَحِمِ الْمَرْأَةِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً جَاءَهَا مَلَكٌ فَاخْتَلَجَهَا، ثُمَّ عَرَجَ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: اخْلُقْ يَا أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ، فَيَقْضِي اللَّهُ فِيهَا بِمَا شَاءَ مِنْ أَمْرِهِ، ثُمَّ تُدْفَعُ إِلَى الْمَلَكِ فَيَسْأَلُ الْمَلَكُ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَسَقْطٌ أَمْ تَمٌّ؟ فَيَتَبَيَّنُ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَوَاحِدٌ أَمْ تَوْأَمٌ؟ فَيَتَبَيَّنُ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَتَبَيَّنُ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَاقِصُ الْأَجَلِ أَمْ تَامُّ الْأَجَلِ؟ فَيَتَبَيَّنُ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيُبَيِّنُ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، اقْطَعْ رِزْقَهُ فَيَقْطَعُ لَهُ رِزْقَهُ مَعَ خَلْقِهِ فَيَقْضِيهِمَا جَمِيعًا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنَالُ إِلَّا مَا قُسِمَ لَهُ يَوْمَئِذٍ، إِذَا أَكَلَ رِزْقَهُ قُبِضَ .

الحكم على سند الرواية

والسند فيه عبد الله بن لهيعة أبو عبد الرحمن المصري الفقيه القاضي،

وأكثر العلماء على تضعيفه غير أن حديث ابن وهب عنه صحيح ، فكان ابن وهب يعرف صحيح حديثه من سقيمه . قال أبو الطاهر بن السرح : سمعت ابن وهب يقول

– وسأله رجل عن حديث ، فحدثه به ، فقال له الرجل : من حدثك بهذا يا أبا محمد ؟ قال ــ : حدثني به والله الصادق البار عبد الله بن لهيعة .

قال ابن حجر:صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما[١] وكعب بن علقمة: ابن كعب المصري التنوخي أبو عبد الحميد : صدوق [٢]

وعيسى بن هلال الصدفي المصري : صدوق [٣].

فالسند على ذلك حسن، بل صحيح لغيره لشهادة حديث ابن مسعود السابق وحديث حذيفة اللاحق، وغيرهما له . قال الحافظ ابن حجر : إسناده قوى [٤] .

رابعا: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

أخرجه أحمد (٢٣/ ٤١٣) رقم (١٥٢٦٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا الْخَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/ ٩٤) رقم ٢٦٦٥ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيَاثُ بْنُ بَشِيرٍ

كلاهما (الخطاب وغياث) : عن خُصَيْف، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : " **إِذَا اسْتَقَرَّتْ النُّطْفَةُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا – أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً** – بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا رِزْقُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا أَجَلُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُعْلَمُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيُعْلَمُ " واللفظ لأحمد .

الحكم على سند الرواية : والسند فيه خصيف قال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه خصيف،وثقه ابن معين، وجماعة، وفيه خلاف وبقية رجاله ثقات . [٥]

وخصيف ـــ بالصاد المهملة آخره فاء، مصغر ـــ ابن عبد الرحمن الجزري أبو عون صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة . [٦]

---

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧٣) ، تقريب التهذيب (ص: ٣١٩) .

(٢) تقريب التهذيب (ص: ٤٦١) .

(٣) المرجع السابق (ص: ٤٤١) .

(٤) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٧٩) في كلامه على رواية الفريابي في القدر .

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ١٩٢) .

(٦) تقريب التهذيب (ص: ١٩٣) .

[قلت]:ضعفه أحمد ويحي بن سعيد وأبو أحمد الحاكم ، وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه، وقال ابن معين: ليس به بأس وقال مرة: ثقة، وقال أبو حاتم، صالح يخلط وتكلم في سوء حفظه، وقال ابن عدي: إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه ورواياته ، وقال ابن سعد: كان ثقة، وقال الدارقطني: يعتبر به يهم ، وقال الساجي : صدوق، وقال يعقوب بن سفيان لا بأس به وقال الأزدي ليس بذاك

[قلت] وقد أحسن الإمام ابن حبان في الكلام عنه فقال :

تركه جماعة من أئمتنا واحتج به آخرون وكان شيخا صالحا فقيها عابدا إلا أنه كان يخطىء كثيرا فيما يروي ويتفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه وهو صدوق في روايته إلا أن الإنصاف فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات وترك ما لم يتابع عليه وهو ممن استخير الله تعالى فيه .[1]

[قلت]: وخلاصة ما سبق فإن حديثه يكون صحيحا في حالتين :

الأولى إن حدث عنه ثقة كما قال ابن عدي ،والأخرى: إن تابعه الثقات على روايته .

والأمر هنا في روايتنا قد جمع الأمرين

أما أولا : فقد حدث عنه ثقة وهو خطاب ابن القاسم أبو عمر القاضي وثقه أبو زرعة ويحي بن معين وقال أحمد : لا بأس به، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال مغلطاي : وذكره ابن خلفون في «جملة الثقات». [2]

وقال ابن حجر : ثقة يقال اختلط قبل موته .

[قلت] : ودعوى أنه اختلط رويت بصيغة التمريض (قيل)، والأصل أنه ثقة فلا يقبل الجرح إلا مفسرًا . حتى لو صحت الدعوى فقد انتفى اختلاطه هنا بمتابعة غياث بن بشير له عند الطحاوي كما سبق .

وأما ثانيا : مما يؤيد صحة حديث خصيف أنه تابعه الثقات على روايته كما هو واضح من الشواهد والمتابعات . والحمد لله .

---

(1) تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٣) المجروحين لابن حبان (١/ ٢٨٧) .

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٣٨٦) ، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٤/ ١٩٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٦) ، تقريب التهذيب (ص: ١٩٣) .

[قلت] : وفي الباب عن عائشة وابن عمر وأنس وسهل بن سعد وغيرهم ضربت الصفح عنها ؛ إذ ليست داخلة في محل البحث لخلوها من ذكر مدة جمع خلق الآدمي . وبالله التوفيق.

الفصل الثاني :
ذكر الأحاديث المصرحة بنفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما أو تزيد وبيان ضعفها ونكارتها

الحديث الأول : حديث عبد الله بن مسعود ﷺ

رواه عنه ابنه أبو عبيدة ، وأبو وائل شقيق بن سلمة ، ومرة الهمداني

١ ــ **أما رواية أبي عبيدة عنه** :فأخرجها أحمد (٦/ ١٣) رقم ٣٥٥٣ : (ومن طريقه أخرجه بن بشران في أماليه (ص١٨٧)) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : " إِنَّ النُّطْفَةَ تَكُونُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا عَلَى حَالِهَا لَا تَغَيَّرُ، فَإِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعُونَ ، صَارَتْ عَلَقَةً، ثُمَّ مُضْغَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عِظَامًا كَذَلِكَ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُسَوِّيَ خَلْقَهُ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَيَقُولُ الْمَلَكُ الَّذِي يَلِيهِ: أَيْ رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ ...الحديث "

الحكم على سند الرواية :

هذا سند ضعيف فيه علتان :

الأولى : ضعف علي بن زيد وهو علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله ابن جدعان التيمي البصري وهو المعروف بعلي ابن زيد ابن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده ضعفه أحمد وابن معين وأبوحاتم وأبو زرعة والنسائي، وجل أهل العلم ، وقال ابن حجر : ضعيف . [١]

العلة الأخرى : الانقطاع ؛ فإن أبا عبيدة وهو عامر بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ابن مسعود شيئا . قال الترمذي : لم يسمع من أبيه شيئا، وقال عمرو بن مرة : سألت أبا عبيدة بن عبد الله : هل تذكر من عبد الله شيئًا ؟ قال : لا .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال:لم يسمع من أبيه شيئا وقال ابن أبي حاتم في المراسيل قلت لأبي هل سمع أبو عبيدة من أبيه قال: لم يسمع [٢]

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٢ رقم ٥٤٤) ، تقريب التهذيب (ص: ٤٠١ رقم ٤٧٣٤)

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٧٥ رقم ١٢١) وراجع المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٢٥٦) وسنن الترمذي (١/ ٧١) والثقات لابن حبان (٥/ ٥٦١) .

والراوية ضعفها الإمام الهيثمي وقال : أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ سَيِّئُ الْحِفْظِ. [١]

وضعفها الحافظ ابن رجب الحنبلي ــ رحمه الله ــ ففال : علي بنُ زيدٍ: هو ابنُ جُدْعان، لا يحتجُّ به. [٢]

وكذا الحافظ ابن حجر في الفتح قال : فِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ وَانْقِطَاعٌ [٣]

التعقيب على الشيخ الساعاتي

وتعقب الشيخُ الساعاتي ــ رحمه الله ــ الإمامَ الهيثمي فقال : معناه أن الحديث ضعيف، لكن يؤيده ما رواه الشيخان والإمام أحمد من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود . [٤]

ولم يصب الساعاتي في تعقبه؛ فإن روايةَ ابنِ جدعان منكرةٌ ومخالفة لرواية الأعمش

قال ابن رجب رحمه الله: وَرِوَايَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ [يقصد عن ابن جدعان] تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَنِينَ لَا يُكْسَى اللَّحْمَ إِلَّا بَعْدَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ يَوْمًا، وَهَذَا غَلَطٌ بِلَا رَيْبٍ [٥]

[قلت] : فكيف تؤيد هذا تلك ؟! بل رواية الأعمش معروفة ورواية ابن جدعان منكرة .

٢ ــ وأما رواية أبي وائل شقيق بن سلمة عنه

فأخرجها أبو بكر الخلال في "السنة" (٣/ ٥٣٩) رقم ٨٩٢

والطبراني في المعجم الصغير (١/ ٢٦٩) رقم ٤٤٢ : حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَوْصِلِيُّ،

كلاهما (الخلال وخليفة) قالا: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ،

وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٧٦٠) رقم (١٥٣٦)[٦] : نا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ١٩٣) .

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ١٥٨) .

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٨١) .

(٤) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٢٠/ ٣١) .

(٥)جامع العلوم والحكم (١/ ١٥٧)

(٦) تنبيه : في المطبوع من معجم ابن الأعرابي : عن أَبِي وَائِلٍ، زِرٍّ . وهو خطأ ؛ فإن زرا وهو ابن حبيش كنيته أبو مريم أو أبو مطرف ، وليست أبا وائل (تهذيب التهذيب (٣/ ٣٢١) ، وإنما هو أبو وائل شقيق بن سلمة .

كلاهما (الحسن وحفص) قالا: حدثنا أَبُو حُذَيْفَةَ النَّهْدِيُّ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَهم، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ النُّطْفَةَ إِذَا اسْتَقَرَّتْ فِي الرَّحِمِ تَكُونُ نُطْفَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَكُونُ عِظَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكْسُو اللَّهُ الْعَظْمَ لَحْمًا، فَيَقُولُ الْمَلَكُ: أَيْ رَبِّ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ أَيْ رَبِّ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ... الحديث " .

قال الطبراني:" لَمْ يَرْوِهِ عَنْ عَاصِمٍ إِلَّا الْهَيْثَمُ بْنُ الْجَهْمِ أَبُو عُثْمَانَ بْنُ الْهَيْثَمِ ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَبُو حُذَيْفَةَ تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ .

التعقيب على الطبراني رحمه الله

[قلت]: رحم الله الطبراني ورضي عنه فلم يتفرد به الحسن بن عرفة، بل تابعه حفص بن عمر شيخ ابن الأعرابي كما مر .

الحكم على سند الرواية :

ضعيف وعلته أبو حذيفة النهدي موسى بن مسعود البصري ت٢٩٠هـ :

قال الترمذي يضعف في الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ ، وقال ابن سعد كان كثير الحديث ثقة إن شاء الله تعالى: وقال ابن خزيمة: لا يحتج به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم ، وقال ابن قانع: فيه ضعف، وقال الحاكم أبو عبد الله: كثير الوهم سيء الحفظ ، وقال الساجي: كان يصحف وهو لين، وقال الدارقطني: وهو كثير الوهم تكلموا فيه، ولخص ابن حجر حاله فقال:صدوق سيء الحفظ وكان يصحف . (١)

[قلت]: والظاهر أن هذا الحديث من أوهامه وأخطائه في المتون في ذكره أربع أربعينات بما محصلها مائة وستون يوما .

<u>التعقيب على الشيخ شعيب الأرناؤوط رحمه الله ومشاركيه في تحقيق مسند أحمد</u>

وأما تضعيف الشيخ الأرناؤوط ومن شاركه في تحقيق مسند أحمد للحديث بالهيثم بن الجهم أيضا وقولهم_:لم يوثقه غير ابن حبان (٢) ، فغير صحيح ؛ فلم ينفرد ابن حبان

---

(١) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧١) ، تقريب التهذيب (ص: ٥٥٤) وراجع : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ١٦٣) .

(٢) راجع مشكورًا صنيعهم في حاشية تحقيق مسند أحمد ط الرسالة (٦/ ١٤) .

بتوثيقه فقد قال أبو حاتم الرازي: "لم أَرَ في حديثه مكروهًا"، وقال الدارقطني في "العلل": "ثقة، لا بأس به" . [١]

والهيثم بن جهم : والد عثمان بن الهيثم المؤذن، روى عن خزاعي بن زياد بن عبد الله بن مغفل وعاصم بن بهدلة، وروى عنه ابنه عثمان بن الهيثم وأبو حذيفة موسى بن مسعود ومسلم بن إبراهيم . [٢]

التعقيب على صاحب كتاب مصباح الأريب

وأعجب منهم قول صاحب كتاب مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب [٣]: مجهول الحال !!! أي أن الهيثم روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق !!!

كيف وقد وثقه الدارقطني وابن حبان وعدله أبو حاتم !!!

وإنما قلت : إن صنيعه أعجب لأنه نقل ترجمة الهيثم من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم وفيه قوله : سألت أبي عنه فقال: "لم أر في حديثه مكروها "

وهذا تعديل للهيثم . فكيف لم يعتد بقوله ؟! والله المستعان .

٣ ــ وأما رواية مرة الهمداني عن ابن مسعود موقوفا :

فأخرجها الطبري في تفسيره (٥/ ١٨٦): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ حَمَّاد، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالك، وأَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس. وَعَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود،وَعَنْ نَاس، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ في قول الله {هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ} [آل عمران :٦] .قَالَ: " إِذَا وَقَعَت النُّطْفَةُ فِي الْأَرْحَامِ، طَارَتْ فِي الْجَسَدِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَكُونُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِذَا بَلَغَ أَنْ يُخْلَقَ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يُصَوِّرُهَا، ... الحديث " .

وعلة السند هنا السدي وهو إسماعيل ابن عبد الرحمن ابن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي وهو السدي الكبير [٤] قال الطبري : "لا يحتج

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ٨٣)، الثقات (٩/ ٢٣٥)، علل الدارقطني (٥/ ص ٥٨ – ٥٩ – سؤال ٧٠٣).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٨٣) .

(٣) مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب للشيخ محمد بن أحمد المصنعي العنسي (٣/ ٣٦٠) .

(٤) وأَمَّا السُّدِّيُّ الصَّغِيْرُ، فَهُوَ: مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ الكُوْفِيُّ، أَحَدُ المَتْرُوْكِيْنَ، سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٥)

بحديثه" ، وقد طعن الإمام أحمد في هذا الإسناد الذي معنا والذي يأتي بـه دائمـا فـي تفسير القرآن (السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، وعَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ. وَعَـنْ مُـرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَنْ نَاسٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ) هكذا دائما

فقال أحمد : إنه ليحسن الحديث إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به قد جعل لـه إسـنادا واستكلفه!!"

[قلت] : يعني كأنه أنكره . ويؤيد ذلك ما روي عن الشعبي ــ وقـد قيـل لـه ــ : إِنَّ إِسْمَاعِيْلَ السُّدِّيَّ قَدْ أُعْطِيَ حَظّاً مِنْ عِلْمِ القرآن ، فَقَالَ: إِنَّ إِسْمَاعِيْلَ قَدْ أُعْطِيَ حَظّاً مِـنَ الجَهْلِ بِالقُرْآنِ.

وقال الدوري عن يحيى: "في حديثه ضعف" وقال الجوزجاني: "هو كذاب شتام" وقـال أبو زرعة: "لين" وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به" وقال النسائي فـي الكنـى: "صالح" وقال في موضع آخر: "ليس به بأس"

وقال العقيلي: "ضعيف وكان يتناول الشيخين" وقال الساجي: "صدوق فيه نظر" . وقال ابن حجر : صدوق يهم ورمي بالتشيع (١)

[قلت] : والظاهر أن هذه الرواية من أوهام السدي وأخطائه

وأيضا هي منكرة لمخالفته الأثبات الثقات من أصحاب ابن مسعود ﷺ .

الحديث الثاني والثالث : عن ابن عباس وعن ناس من الصحابة ﷺ مبهمين.

وقد سبق الكلام على تضعيف سندهما آنفا إذ ساقهما السدي مع حديث ابن مسعود فـي سياق واحد كما هو واضح .

غير أني وقفت على رواية أخرى عن ابن عباس موقوفا أخرجها اللالكائي في شـرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٦٥٩) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْـنِ عُمَـرَ قَـالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْحَزَوَّرِيُّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّـهِ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا وَقَعَتِ النُّطْفَـةُ فِـي الـرَّحِمِ مَكَثَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهَا الرُّوحُ، ثُمَّ مَكَثَتْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ بُعِـثَ إِلَيْهَـا مَلَكٌ فَنَقَفَهَا فِي نَقْرَةِ الْقَفَا وَكَتَبَ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا "

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٣١٤) ، تقريب التهذيب (ص: ١٠٨) .

والسند فيه محمد بن حميد وهو ابن حيان التميمي ، أبو عبد الله الرازى ، قال البُخَارِيُّ: فِي حَدِيْثِهِ نَظَرٌ.

قال الذهبي : هُوَ مَعَ إِمَامَتِهِ مُنْكَرُ الحَدِيْثِ، صَاحِبُ عَجَائِبَ. وقال: وثقه جماعة و الأولى تركه

وقال ابن حجر : حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُوْرِيُّ: قُلْتُ لاِبْنِ خُزَيْمَةَ: لَوْ حَدَّثَ الأُسْتَاذُ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ حُمَيْدٍ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ قَدْ أَحسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ. قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَعْرِفْهُ، ولَوْ عَرَفَه كَمَا عَرَفْنَاهُ، لَمَا أَثْنَى عَلَيْهِ أَصْلاً.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ العَسَّالُ: سَمِعْتُ فَضْلَكَ يَقُوْلُ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ حُمَيْدٍ، وَهُوَ يُرَكِّبُ الأَسَانِيْدَ عَلَى المُتُوْنِ. قُلْتُ: آفَتُه هَذَا الفِعْلُ، وَإِلاَّ فَمَا أَعْتَقِدُ فِيْهِ أَنَّهُ يَضَعُ مَتْناً.

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِم: فُلاَنٌ سَرَقَ الحَدِيْثَ. [1]

فالحاصل أن الحديث ضعيف إن لم يكن ضعيفا جدا منكرا لحال محمد بن حميد .

قال ابن رجب : فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ [2]

الحديث الرابع : حديث علي ﷺ موقوفًا

أخرجه ابْنُ أَبِي حَاتِم(٣): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسافر، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ -يَعْنِي: ابْنَ كَثِير، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِذَا أَتَمَّت النُّطْفَةُ أَرْبَعَةَ أَشْهُر، بُعِث إِلَيْهَا مَلَك فَنَفَخَ فِيهَا الرُّوحَ فِي الظُّلُمَاتِ الثَّلَاث، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: {ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ} يَعْنِي: نَفَخْنَا فِيهِ الرُّوحَ

وعلة السند الانقطاع بين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب والد زيد وبين جده علي ﷺ ؛ فإن روايته عنه مرسلة قال أبو زرْعَة : لم يدْرك جده عليا [4] .

قال ابن رجب: إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ [5] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٠٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٢٧) تقريب التهذيب (ص: ٤٧٥).

(٢) جامع العلوم والحكم(١/ ١٦٣)

(٣) كما في تفسير ابن كثير (٥/ ٤٦٧)

(٤) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص: ٢٣٤)

(٥) جامع العلوم والحكم(١/ ١٦٣)

والخلاصة :

أن كل ما روي في أن جمع خلق الآدمي يتم في مائة وعشرين أو مائة وستين يوما فضعيف منكر مطروح مخالف لروايات الأثبات الثقات . والله تعالى أعلم

الفصل الثالث :

ذكر بعض القائلين بأن أطوار الخلق ثلاث أربعينات،وأن نفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما ، وبيان أثر هذا الفهم في بناء المذاهب الفقهية والفتوى.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : ذكر بعض القائلين بأن أطوار الخلق ثلاث أربعينات، وأن نفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما

الناظر في كتب الشروح والفقه والتفسير وغيرها يجد أن جل العلماء قديما وحديثا ذهب إلى ذلك ، ولكني سأكتفي بذكر بعضهم خشية الإطالة

١. قال أبو العالية رفيع بن مهران رحمه الله ت ٩٠هـ ــ وقد قيل له : لم صارت هذه العشر مع الأشهر الأربعة ــ يعني في عدة الوفاة ــ ؟ قال: لأنه ينفخ فيه الروح في العشر.

٢. قال سعيد بن المسيب رحمه الله ت ٩٤ هـ : ــ لَمَّا سُئِلَ عَنْ عِدَّةِ الْوَفَاةِ حَيْثُ جُعِلَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا: مَا بَالُ الْعَشْرِ؟ قَالَ ــ: يُنْفَخُ فِيهَا الرُّوحُ .[١]

٣. الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ت ٢٤١هـ : إذا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، فَفِي تِلْكَ الْعَشْرِ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ [٢]

٤. ابن حزم رحمه الله ت ٤٥٦هـ : قال : وَحَدُّ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ: تَمَامُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ حَمْلِهَا. [٣]

٥. قال القاضي عياض رحمه الله ت ٥٤٤ ه : "ولم يختلف أن نفخ الروح فيه بعد مائة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله فى الخامس، وهذا قد جرب بالمشاهدة" [٤]

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥/ ٩٢) وراجع جامع العلوم والحكم (١/ ١٦٣)، فتح الباري (١١/ ٤٨٦)

(٢) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: ٢٥١) ، الأوسط (٥/ ٤٠٥) وراجع جامع العلوم والحكم (١/ ١٦٣) .

(٣) المحلى بالآثار (٨/ ١٦٨)

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ١٢٣) .

٦. قال ابن الصلاح رحمه الله ت ٦٤٣هـ : فِي الحَدِيث إِشْعَار بِأَن الله تَعَالَى يُرْسل الْملك بعد مائَة وَعشْرين لَيْلَة [١]

٧. وقال النووي رحمه الله ت ٦٧٦هـ :"وقت نَفْخ الرُّوح عَقِبَ الْأَرْبَعِينَ الثَّالِثَة حِينَ يَكْمُلُ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ نَفْخَ الرُّوحِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ" [٢]

٨. وقال ابن القيم رحمه الله ت ٧٥١هـ : "الَّذِي دلّ عَلَيْهِ الْوَحْي الصَّادِق عَن خَلاَّق الْبشر أَن الْخلق ينْتَقل فِي كل أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَى طور آخر فَيكون أَولا نُطْفَة أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثمَّ علقَة كَذَلِك ثمَّ مُضْغَة كَذَلِك ثمَّ ينْفخ فِيهِ الرّوح بعد مائَة وَعشْرين يَوْمًا" ، وقال : " فإنها ــ أي الروح ــ إنما تتعلق به ــ أي بالجنين ــ في الأربعين الرابعة بعد مائة وعشرين يوماً كما أخبر به الصادق وذلك مما لا سبيل إلى معرفته إلا بالوحي" . [٣]

٩. قال ابن كثير رحمه الله ت ٧٧٤هـ : "فَهَذِهِ ثَلَاثُ أَرْبَعِينَات بِأَرْبَعَة أَشْهُر، وَالِاحْتِيَاطُ بِعَشْرٍ بَعْدَهَا لِمَا قَدْ يَنْقُصُ بَعْضُ الشُّهُورِ، ثُمَّ لِظُهُورِ الْحَرَكَةِ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" [٤]

١٠. وقال النيسابوري رحمه الله ت ٨٥٠هـ : " في قوله: {ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ}... وذلك بعد استكماله ثلاثة أربعينات".[٥]

١١. ــ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ت ٨٥٢هـ : "حَدِيث بن مَسْعُود بِجَمِيع طُرُقه يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَنِينَ يَتَقَلَّبُ فِي مائَة وَعِشْرِينَ يَوْمًا فِي ثَلَاثَة أَطْوَارٍ كُلُّ طَوْرٍ مِنْهَا فِي أَرْبَعِينَ ثُمَّ بَعْدَ تَكْمِلَتِهَا يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ" [٦]

١٢. وقال ابن مفلح الحنبلي رحمه الله ت ٨٨٤هـ: ويُصَوَّرُ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.[٧]

---

(١) فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٦٥)

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٩١) .

(٣) تحفة المودود بأحكام المولود (ص: ٢٦١) ، التبيان في أقسام القرآن (ص: ٣٣٧)

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٦٣٧) .

(٥) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٥/ ١١٢)

(٦) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٨٣)

(٧)المبدع في شرح المقنع (٧/ ٧٥)

١٣. وقال الشيخ زكريا الأنصاري رحمه الله ت ٩٢٦هـ في شرح منظومة العلامة الفقيه الأديب عمر ابن الوردي رحمه الله ت ٧٤٩هـ موافقا له : (وَالتَّصْوِيرُ أَقَلُّهُ) أَيْ: وَأَقَلُّ مُدَّةِ إمْكَانِ وَضْعِ سِقْطٍ مُصَوَّرٍ (أَرْبَعَةٌ شُهُورُ) مِائَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا .. وَذَلِكَ لِخَبَرِ الصَّحِيحَيْنِ . [١]

١٤. قال ابن حجر الهيتمي رحمه الله ت ٩٧٤هـ : بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ الثَّالِثَةِ نَفْخ الرُّوحِ [٢]

١٥. قال شهاب الدين الرملي الشافعي رحمه الله ت ١٠٠٤هـ :غَايَة تصور الْجَنِين أَي نهايته أَرْبَعَة أشهر أَي مائَة وَعِشْرُونَ يَوْمًا لخَبر الصَّحِيحَيْنِ [٣]

١٦. وقال الشيخ الزرقاني رحمه الله ت ١٠٩٩هـ : فنفخ الروح فيه بعد أربعة أشهر [٤]

١٧. وقال الشيخ الدسوقي المالكي رحمه الله ت١٢٣٠هـ :نفخ الرُّوحِ فِيهِ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ [٥]

١٨. وقال الشيخ ابن عثيمين ــ رحمه الله ــ ت ١٤٢١هـ : "فالجميع يكون مائة وعشرين، أي أربعة أشهر ".[٦]

١٩. وقال الزحيلي : ولم يختلف العلماء أن نفخ الروح الحركية في الجنين يكون بعد مائة وعشرين يوما، أي بعد تمام أربعة أشهر، ودخول الشهر الخامس.[٧]

٢٠. وفي الموسوعة الفقهية الكويتية : نَفْخُ الرُّوحِ يَكُونُ بَعْدَ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا [٨]

٢١. ويقول مؤلفو التفسير الوسيط وهم مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث : "فإذا مضى أربعون يوما من التلقيح، انتهى طور التحولات الأولية للنطفة ..

---

(١) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (٤/ ٣٥٢)

(٢)تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٨/ ١٥١)

(٣)غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (ص: ٦٩)

(٤)شرح الزرقاني على مختصر خليل (٨/ ٢٨٨)

(٥) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ الدردير (٤/ ٤٠٨)

(٦) شرح الأربعين النووية للعثيمين (ص: ٨٥)

(٧) التفسير المنير للزحيلي (١٧/ ١٦٢) .

(٨) وفي الموسوعة الفقهية الكويتية (٢/ ٥٧)

ويبدأ طور العلقة، فإذا مضى على هذا الطور أربعون يوما ..ويليه طور المضغة الذي يستمر أربعين يوما أُخرى كما جاءَ في الحديث .. ثم ينفخ فيه الروح" [1] .

[قلت] واستقصاء ذكر العلماء القدامى والمعاصرين القائلين بهذا يطول جدًا جدًا[2]

فأكتفي بما ذكرت والله الموفق

المبحث الثاني : بيان أثر هذا الفهم للأحاديث في بناء المذاهب الفقهية والفتوى

الدليل هو الأساس الذي يبنى عليه الفقه والفتوى . قال الإمام أبي سليمان الخطابي رحمه الله ت ٣٨٨هـ : في مقدمة شرحه لسنن أبي داود المسمى " معالم السنن " :

" الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب.[3]

والسؤال هنا : متى يستقيم الفقه وتصح الفتوى ؟

والجواب : إذا صح الدليل وصح فهمه استقام الفقه وصحت الفتوى

وإذا لم يصح الدليل أو صح ولم يصح فهمه لم يستقم الفقه ولم تصح الفتوى .

يقول الإمام أبو عبد الله التلمساني المالكي ت ٧٧١ه : في كتابه القيم " مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول " : " اعلم أن الأصل النقلي يشترط فيه أن يكون صحيح السند إلى الشارع ﷺ ، متضح الدلالة على الحكم المطلوب ، مستمر الأحكام ، راجحا على كل ما يعارضه . "

ومسألتنا هذه قد ترتب وبني عليها بعض المذاهب والفتاوى ، أهمها خمس مسائل :

وسأكتفي بتفصيل القول في أبرز مسألة فيها وهي

---

(١) التفسير الوسيط لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث (١/ ٣٩٦) . بتصرف

(٢) وراجع مشكورا تفسير القرطبي (١٢/ ٨) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٩/ ٧٨) ، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٧/ ٣٦٣) روح البيان لإسماعيل حقي (٢/ ٤) تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن للشيخ محمد الأمين الهرري (١٩/ ٢٥) الأساس في التفسير لسعيد حوى (١/ ٥٥٣)

(٣) معالم السنن (١/ ٣) .

مسألة : **حكم إسقاط الجنين (الإجهاض) قبل مائة وعشرين يوما .**

قال ابن رجب: وَقَدْ رَخَّصَ طَائِفَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ لِلْمَرْأَةِ فِي إِسْقَاطِ مَا فِي بَطْنِهَا مَا لَمْ يُنْفَخْ فِيهِ الرُّوحُ، وَجَعَلُوهُ كَالْعَزْلِ، وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْجَنِينَ وَلَدٌ انْعَقَدَ، وَرُبَّمَا تَصَوَّرَ وَفِي الْعَزْلِ لَمْ يُوجَدْ وَلَدٌ بِالْكُلِّيَّةِ، وَإِنَّمَا تَسَبَّبَ إِلَى مَنْعِ انْعِقَادِهِ، وَقَدْ لَا يَمْتَنِعُ انْعِقَادُهُ بِالْعَزْلِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْعَزْلِ: قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْزِلُوا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهَا» . وَقَدْ صَرَّحَ أَصْحَابُنَا بِأَنَّهُ إِذَا صَارَ الْوَلَدُ عَلَقَةً، لَمْ يَجُزْ لِلْمَرْأَةِ إِسْقَاطُهُ؛ لِأَنَّهُ وَلَدٌ انْعَقَدَ بِخِلَافِ النُّطْفَةِ، فَإِنَّهَا لَمْ تَنْعَقِدْ بَعْدُ، وَقَدْ لَا تَنْعَقِدُ وَلَدًا. [1]

وهؤلاء الذين رخصوا الإسقاط قبل نفخ الروح يعنون قبل مائة وعشرين يوما أي أربعة أشهر.

وقد نقل الشيخ وهبة الزحيلي مذاهب العلماء في ذلك فقال [2]:

١ – مذهب الحنفية [3]: يباح الإسقاط بعد الحمل، ما لم يتخلق منه شيء، ولن يكون ذلك إلا بعد مئة وعشرين يوماً؛ لأنه ليس بآدمي. وهذا يقتضي أنهم أرادوا بالتخليق: نفخ الروح. وقيل عندهم: إن ذلك مكروه بغير عذر، فإذا أسقطت بغير عذر يلحقها إثم ، وحمل بعضهم إباحة الإسقاط المطلقة على حالة العذر؛ لأن الماء بعد ما وقع في الرحم مآله الحياة، فله حكم الحياة. وهذا التأويل معقول وضروري.

٢ – مذهب المالكية [4]: المعتمد أنه يحرم عندهم إخراج المني المتكون في الرحم، ولو قبل الأربعين يوماً.وقيل: يكره إخراجه قبل الأربعين. وإذا نفخت فيه الروح حرم إجماعاً، وهذا رأي الغزالي والظاهرية (٥)

٣ – مذهب الشافعية [1]: يباح الإجهاض مع الكراهة إذا تم في فترة الأربعين يوماً (٤٠ أو ٤٢ أو ٤٥ يوماً) من بدء الحمل، بشرط كونه برضا الزوجين، وألا يترتب على ذلك

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ١٥٧)

(٢)الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٤/ ٢٦٤٧)

(٣)فتح القدير للكمال ابن الهمام (٣/ ٤٠١) الدر المختار مع حاشية ابن عابدين (٣/ ١٧٦)

(٤) الشرح الكبير مع الدسوقي:٢/ ٢٦٦ .

(٥)المحلى بالآثار (١١/ ٢٣٩) .

على ذلك ضرر بالحامل. وبعد فترة الأربعين يحرم الإسقاط مطلقاً ، ورجح الرملي جواز الإجهاض قبل نفخ الروح والتحريم بعد نفخ الروح مطلقاً، فيكون رأيه كالحنفية. وحرم الغزالي الإجهاض مطلقاً؛ لأنه جناية على موجود حاصل .

٤ – مذهب الحنابلة [٢]، هو كالحنفية: المعتمد عندهم أنه يجوز الإسقاط في فترة الأربعة الأشهر الأولى أي في مدة الـ ١٢٠ يوماً من بدء الحمل قبل نفخ الروح، ويحرم قطعاً بعدها، أي بعد ظهور الحركة الإرادية.

وأما المسائل الأربع الأخرى ، وهي:

الحكم بالحمل وإخراج صدقة الفطر عنه ، وغسل السقط ، والصلاة عليه . فهي موقوفة أيضًا على مضي مائة وعشرين يوما في مذهب القائلين بأن نفخ الروح يكون بعدها . [٣]

---

(١)إحياء علوم الدين (٢/ ٥١)، شرح مسلم: ١٩١/١٦ ، تحفة المحتاج لابن حجر: ١٦٣/٣، نهاية المحتاج للرملي (٦/ ١٨٢) .

(٢) الفروع لابن مفلح ومعه تصحيح الفروع للمرداوي (٨/ ١٦٤) ، الإنصاف لعلاء الدين المرداوي: ١ / ٣٨٦، منتهى الإرادات لابن النجار: ٢٨٦/ ١، المغني لابن قدامة (٢/ ٣٨٩) .

(٣) المحلى بالآثار (٤/ ٢٥٣) جامع العلوم والحكم(١/ ١٦٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٢٧٨) ..الأساس في التفسير (١/ ٥٥٣)

الفصل الرابع :

في بيان المذهب الصحيح في المسألة وإثبات أن الأطوار الثلاثة(النطفة والعلقة والمضغة) تتم في أربعين يوما أو تزيد قليلا يليها نفخ الروح ، والرد على الإشكالات والشبهات المتعلقة بذلك، وذكر بعض القائلين بذلك، مع بيان ما ينبغي أن تكون عليه الفتوى في ذلك .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : بيان المذهب الصحيح في المسألة .

المذهب الصحيح في هذه المسألة هو:

أن جمع خلق الآدمي من نطفة إلى علقة إلى مضغة يتم كله في أربعين يوما أو يزيد قليلا ، لا بعد ثلاث أربعينات : (مائة وعشرين يوما أي أربعة أشهر) وأن نفخ الروح يكون بعد الأربعين .

وأن القول بأن كل مرحلة تستغرق أربعين يوما وأن الكل يتم في مائة وعشرين قول غير صحيح ولا دليل عليه من القرآن ولا من صحيح السنة بل كل ما استند إليه القائلون بذلك إما تأويل مجانب للصواب للأحاديث الصحيحة أو أحاديث وآثار ضعيفة لا تقوم بها حجة كما مر .

الأدلة على صحة هذا المذهب

من صحيح السنة وكلام الأطباء قديما وحديثا والواقع المشاهد .

أولا : الدليل من صحيح السنة

١ ــ حديث ابن مسعود ﷺ المتفق عليه والذي مر تخريجه في الفصل الأول : " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ... "

فدل هذا الحديث على أن الجمع يتم في أربعين يوما

وأما قوله ﷺ ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك فليس معنى " ثم " هنا الدلالة على مرحلتين زمنيتين متراخيتين عن مرحلة أولى اكتملت في أربعين يوما كلا إنما هو تفصيل لما حدث من الجمع خلال الأربعين

قال الإمام ابن الزملكاني رحمه الله ت : " وأما حديث البخاري فنزل على ذلك ، إذ معنى يجمع في بطن أمه ، أن يحكم ويتقن ، ومنه رجل جميع أن مجتمع الخلق)

فهما متساويان في مسمى الإتقان والإحكام لا في خصوصه ، ثم إنه يكون مضغة في حصتها أيضاً من الأربعين ، محكمة الخلق مثلما أن صورة الإنسان محكمة بعد الأربعين يوماً فنصب مثل ذلك على المصدر لا على الظرف . ونظيره في الكلام قولك : إن الإنسان يتغير في الدنيا مدة عمره .

ثم تشرح تغيره فتقول: ثم إنه يكون رضيعاً ثم فطيماً ثم يافعاً ثم شاباً ثم كهلاً ثم شيخاً ثم هرماً يتوفاه الله بعد ذلك . وذلك من باب ترتيب الإخبار عن أطواره التي ينتقل فيها مدة بقائه في الدنيا " . (١)

و ويؤيد ذلك ما جاء في إحدى الطرق لحديث ابن مسعود وهي طريق محمد بن عبدالله بن نمير عند مسلم كما مر : " ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ "

أي يكون" في ذلك " الزمن وهو الأربعون يوما " مثل ذلك " أي مثل ذلك الجمع والتكوين

ومن هذه الرواية استنتج الإمام الزملكاني –رحمه الله– أن النطفة والعلقة والمضغة تتم خلال الأربعين يوماً الأولى (٢)

ومما يؤكد هذا الفهم حديث حذيفة ابن أسيد ﷺ السابق الذكر في أول الفصل الأول : إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا"

وفي رواية ثانية له : " يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ" ، وفي رواية ثالثة له : " أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللهِ، لِبِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً"

فدلت هذه الروايات دلالة صريحة جلية على أن إرسال الملك يتم بعد أربعين يوما وهو الموافق لما صح من حديث ابن مسعود .

---

(١) البرهان الكاشف لإعجاز القرآن لابن الزملكاني ص٢٧٥

(٢) للاستزادة يراجع مقال بعنوان : الرد على شبهات علمية في الحديث النبوي حول تكوين الجنين من موقع :www.ebnmaryam.com

الرد على إشكال ودعوى التعارض بين حديثي ابن مسعود وحذيفة

ويحسن أن أرد الآن على إشكال استشكله العلماء القائلون بالأربعينات ونفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما

فإنهم لما نظروا إلى الحديثين ظنوا أنهما متعارضين فسلكوا طرقا للجمع بينهما ولكن جانبهم الصواب رضي الله عنهم ورحمهم

والبحث يطول جدا لو ذكرت كلامهم جميعهم ولكني سأكتفي بذكر كلام إمام واحد وهو:

الإمام ابن الصلاح رحمه الله ت ٦٤٣ه

قال في فتاويه ــ وقد سئل عن الحديثين فقيل له ــ : فِي الحَدِيث الأول ــ يقصد حديث ابن مسعود ــ إِشْعَار بِأَن الله تَعَالَى يُرْسل الْملك بعد مائَة وَعشْرين لَيْلَة ، وَفِي الحَدِيث الثَّانِي ــ يقصد حديث حذيفة ــ تَصْرِيح بِأَن الْملك يبْعَث بعد أَرْبَعِينَ لَيْلَة فَكيف الْجمع بَين هذَيْن الْحَدِيثين

فأجَاب ﷺ : حَدِيث حُذَيْفَة بن أسيد هَذَا لم يُخرجهُ البُخَارِيّ فِي كِتَابه ولَعَلَّ ذَلِك لكَونه لم يجده يلتئم مَعَ حَدِيث ابْن مَسْعُود رَضِي الله عَنْهُمَا وَوجد حَدِيث ابْن مَسْعُود أقوى وَأَصَح فارتاب بِحَدِيث حُذَيْفَة الَّذِي مَدَاره على أبي الطُّفَيْل عَامر بن وائلة عَنهُ فَأَعْرض عَنهُ وَأما مُسلم فَإِنَّهُ خرج الْحَدِيثين مَعًا فِي كِتَابه فأحوجنا إِلَى تطلب وَجه يلتئمان بِهِ وَلَا يتنافران وَقد وَجَدْنَاهُ وَلله الْحَمد الأتم فَأَقُول: الْملك يُرْسل غير مرّة إِلَى الرَّحِم يُرْسل مرّة عقيب الْأَرْبَعين الأولى بدلَالَة حَدِيث حُذَيْفَة بن أسيد بألفاظه فِي رواياته المتعددة فَيكْتب رزقه وأجله وَعَمله وحاله فِي السَّعَادَة والشقاء وَغير ذَلِك وَيُرْسل مرّة أُخْرَى عقيب الْأَرْبَعين الثَّانِيَة فينفخ فِيهِ الرّوح بدلَالَة حَيْثُ ابْن مَسْعُود وَغَيره ثمَّ أَنه يشكل وَرَاء هَذَا من حَدِيث حُذَيْفَة فِي قَوْله فِي بعض رواياته عِنْد ذكر إرْسَال الْملك عقيب الْأَرْبَعين الأولى فصورها وَخلق سَمعهَا وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثمَّ قَالَ يَا رب ذكر أَو أُنْثَى فَيَقْضِي رَبك مَا شَاءَ وَيكْتب إِلَى آخره

وَمن الْمَعْلُوم أَن هَذَا التَّصْوِير لَا يكون فِي الْأَرْبَعين الثَّانِيَة فَإِنَّهُ يكون فِيهَا علقَة وَإِنَّمَا يكون هَذَا التَّصْوِير قَرِيبا من نفخ الرّوح وَهَكَذَا رويناَ ذَلِك مُصَرحًا بِهِ فِي بعض رِوَايَات حَدِيث حُذَيْفَة خَارج الصَّحِيح وسبيل الْجَواب عَن هَذَا الْإِشْكَال أَن يحمل قَوْله فصورها على معنى فصورها قولا كتابا لَا فعلا أَي فَذكر تصويرها وَكتب ذَلِك وَالدَّلِيل

على صحَة هَذَا أَن جعلهَا ذكرا أَو أُنْثَى يكون مَعَ التصاوير الْمَذْكُورَة وَقد قَالَ فِي جعله ذكرا أَو أُنْثَى فَيَقْضِي رَبك مَا شَاءَ وَيكْتب الْملك الى آخِره ...

فَافْهَم ذَلِك واعرفه فَإِنَّهُ مُشكل عويص جدا لَا أحد نعلمهُ تقدم بحله وَقد أوضحته إيضاحا ينشرح لَهُ صدر الفاهم الآهل وَالله سُبْحَانَهُ الْمَحْمُود حَقًا " (١)

التعقيب على ابن الصلاح رحمه الله أقول والله الموفق :

١ــ أما تعليلاته ــ رحمه الله ــ لعدم إخراج البخاري لحديث حذيفة ﷺ فمجرد ظنون ، وليس معنى ترك البخاري إخراج حديث أن يكون مطعونا فيه أو مرجوحا أو فيه ريبة أو نحو ذلك ، فقد صرح البخاري بأنه لم يجمع كل الصحيح بل ترك منه الكثير مخافة أن يطول الكتاب ، والترك لا يساوي الإعراض فالإعراض فيه نوع قدح غالبا في المعرض عنه ، بخلاف مجرد الترك اكتفاءا بالمذكور ، وهو ما أميل إليه في تعليل ترك البخاري لحديث حذيفة لأن المعنى في الحديثين واحد ، وهو أن نفخ الروح بعد أربعين يوما فهما متساويان معنىً فاكتفى بأحدهما ، والله أعلم

٢ــ وأما حل الإشكال باحتمال إرسال الملك مرتين مرة بعد الأربعين الأولى لكتب رزقه وعمله... ومرة بعد الأربعين الثالثة لنفخ الروح فغير مستقيم من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن مبناه على اعتقاد أن كل مرحلة تتم في أربعين يوما وأنها أربعينات ثلاثة وهذا غير صحيح فإنها أربعين واحدة . فليس هناك إرسالان البتة

الوجه الثاني : أن الروايات دلت على أن الكتابة والنفخ يتمان في إرسال واحد بل بعض روايات مسلم قدمت نفخ الروح على الكتابة : " ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ " !! (٢)

الوجه الثالث : في رواية في مسلم : "إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا "

ومعلوم أن التصوير وخلق السمع والبصر والجلد والعظام يتم بعد مرحلة المضغة لأنه لا تصوير في النطفة فدل ذلك على أن الجنين بعد الأربعين قد وصل إلى مرحلة المضغة التي تسبق النفخ والكتابة مباشرة وأن الإرسال مرة واحدة .

---

(١) فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٦٥)

(٢) ومن المعلوم أن العطف بالواو لا يقتضي الترتيب بإطلاق بل لمجرد الجمع ، وليس محل البحث الآن أيهما أسبق

٣ ــ وأما قوله : إن هذا التصوير قولي وليس فعليًا فغير صحيح لأن مع الكتابة نفخ الروح ، فيلزمه أن يقول : إن نفخ الروح أيضًا قولي وليس فعليًا !!! ولا قائل بذلك .
ولقد تأكد ذلك بعد مشاهدة تصوير الجنين في بطن أمه وهو في أيامه الأربعين وأنه صار جسما فيه سمع وبصر وجلد . والحمد لله رب العالمين .

ثانيًا : الدليل من كلام الأطباء قديما وحديثً

١ــ ما نقل عن الأطباء قديما :

نقل ابن القيم ــ رحمه الله ــ عن الأطباء كلاما دقيقا فقال: " اقتضت حكمة الخلاق العليم سبحانه أن جعل داخل الرحم خشناً كالسفنج وجعل فيه طلباً للمنى وقبولاً له كطلب الأرض الشديدة العطش للماء وقبولها له فجعله طالباً حافظاً مشتاقًا إليه بالعطش فلذلك إذا ظفر به ضمه ولم يضيعه بل يشتمل عليه أتم الاشتمال وينضم أعظم انضمام لئلا يفسده الهواء ، فإذا اشتمل على المني ولم يقذف به إلى خارج استدار على نفسه وصار كالكرة وأخذ في الشدة إلى تمام ستة أيام ، فإذا اشتد نقط فيه نقطة في الوسط وهو موضع القلب ونقطة في أعلاه وهي نقطة الدماغ وفي اليمين وهي نقطة الكبد ثم تتباعد تلك النقط ويظهر بينها خطوط حمر إلى تمام ثلاثة أيام أخر ثم تنفذ الدموية في الجميع بعد ستة أيام أخر فيصير ذلك خمسة عشر يوماً ويصير المجموع سبعة وعشرين يوماً ثم ينفصل الرأس عن المنكبين والأطراف عن الضلوع والبطن عن الجبين وذلك في تسعة أيام فتصير ستة وثلاثين يوماً ثم يتم هذا التمييز بحيث يظهر للحس ظهوراً بيناً في تمام أربعة أيام فيصير المجموع أربعين يوماً تجمع خلقة وهذا مطابق لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً " (١)

ونقل ابن رجب رحمه الله عن الأطباء أيضا كلاما دقيقا فقال : " وَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ ــ يقصد حديث حذيفة ــ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَصْوِيرَ الْجَنِينِ وَخَلْقَ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَجِلْدِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ الْأَرْبَعِينَ الثَّانِيَةِ، فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْبَعِينَ الثَّانِيَةِ لَحْمًا وَعِظَامًا ... وَقَدْ ذَكَرَ عُلَمَاءُ الطِّبِّ مَا يُوَافِقُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: إِنَّ الْمَنِيَّ إِذَا وَقَعَ فِي الرَّحِمِ، حَصَلَ لَهُ زُبْدِيَّةٌ وَرَغْوَةٌ سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً، وَفِي هَذِهِ الْأَيَّامِ تُصَوَّرُ النُّطْفَةُ مِنْ

(١) التبيان في أقسام القرآن لابن القيم (ص: ٣٣٦) .

غَيْرِ اسْتِمْدَادٍ مِنَ الرَّحِمِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَسْتَمِدُّ مِنْهُ، وَابْتِدَاءُ الْخُطُوطِ وَالنُّقَطِ بَعْدَ هَذَا بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ يَوْمًا وَيَتَأَخَّرُ يَوْمًا، ثُمَّ بَعْدَ سِتَّةِ أَيَّامٍ – وَهُوَ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ وَقْتِ الْعُلُوقِ – يَنْفُذُ الدَّمُ إِلَى الْجَمِيعِ فَيَصِيرُ عَلَقَةً، ثُمَّ تَتَمَيَّزُ الْأَعْضَاءُ تَمَيُّزًا ظَاهِرًا، وَيَتَنَحَّى بَعْضُهَا عَنْ مُمَارَسَةِ بَعْضٍ، وَتَمْتَدُّ رُطُوبَةُ النُّخَاعِ، ثُمَّ بَعْدَ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَنْفَصِلُ الرَّأْسُ عَنِ الْمَنْكِبَيْنِ وَالْأَطْرَافُ عَنِ الْأَصَابِعِ تَمَيُّزًا يَسْتَبِينُ فِي بَعْضٍ، وَيَخْفَى فِي بَعْضٍ. قَالُوا: وَأَقَلُّ مُدَّةٍ يَتَصَوَّرُ الذَّكَرُ فِيهَا ثَلَاثُونَ يَوْمًا، وَالزَّمَانُ الْمُعْتَدِلُ فِي تَصْوِيرِ الْجَنِينِ خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ يَوْمًا، وَقَدْ يَتَصَوَّرُ فِي خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا، قَالُوا: وَلَمْ يُوجَدْ فِي الْأَسْقَاطِ ذَكَرٌ تَمَّ قَبْلَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَلَا أُنْثَى قَبْلَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَهَذَا يُوَافِقُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ فِي التَّخْلِيقِ فِي الْأَرْبَعِينَ الثَّانِيَةِ، وَمَصِيرُهُ لَحْمًا فِيهَا أَيْضًا. " [1]

٢ ــ ما نقل عن الأطباء وعلماء الأجنة حديثًا :

برزت هذه القضية حديثا بقوة ، وتكلم فيها أساتذة متخصصون في الطب وخصوصا علم الأجنة وكذلك المتخصصون في الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ، وألفت كتب وكتبت أبحاث وصدرت مجلات ودوريات وعقدت مؤتمرات وندوات علمية وتم تصوير مئات بل آلاف الأجنة في كل مراحل تخلقهم في بطون أمهاتهم وانتهوا إلى نتيجة يقينية لا مجال للشك فيها وهي أن المراحل الثلاثة من نطفة إلى علقة إلى مضغة تتم في أربعين يوما أو تزيد قليلا ، وأن القول بأن كل مرحلة تتم في أربعين يوما والمجموع مائة وعشرون قول عار عن الصحة العلمية ومخالف للواقع تمامًا

يقول مؤلفو كتاب " علم الأجنة " :

" ويدل هذا الحديث ــ أي حديث ابن مسعود ــ على حقيقتين أساسيتين :

الأولى : أن جمع خلق الإنسان يتم في الأربعين يوماً الأولى .

والحقيقة الثانية : أن مراحل الخلق الأولى : النطفة ، العلقة ، والمضغة إنما تتكون وتكتمل خلال هذه الفترة (الأربعين يوماً الأولى) .

الجنين في الأربعين يوماً الأولى :

١ــ مرحلة النطفة : تبدأ هذه المرحلة في التكوين من التقاء ماءي الرجل والمرأة ويلاحظ في أول التكوين اندغام الجينات الذكرية والأنثوية كما يلاحظ اختلاط الماء

---

(1) جامع العلوم والحكم (١/ ١٥٨) .

أيضاً ... وتستغرق فترة زمنية هي الأيام الستة الأولى من الحمل ، ويبدأ التحول بعد ذلك إلى طور العلقة ... وبعد حوالي ستة أ يام من ذلك يشق الجنين طريقه إلى سطح بطانة الرحم حيث يتم انغراس النطفة في الرحم ، وتكتمل بذلك مرحلة النطفة في اليوم الرابع عشر من التلقيح تقريباً وبذلك تأخذ حصتها من الأربعين يوماً .

٢ ــ **طور العلقة :** تستمر الخلايا في التراكم بعد مرحلة النطفة ، ويتصلب الجنين مع زيادة تراكم الخلايا ، ثم يتثلم عند تكون الطية العصبية ، ويتم تعلقه بجدار الرحم بعد أسبوعين ، ويأخذ الجنين في اليوم (الحادي والعشرين) شكلاً يشبه العلقة، كما تعطي جزر الدماء المحبوسة في الأوعية الدموية للجنين لون قطعة من الدم المتخثر ويكون هذا إلى الواحد والعشرين وبهذا تتكامل المعاني التي يدل عليها لفظ علقة إلى حوالي اليوم الواحد والعشرين .

وبهذا تأخذ العلقة حصتها من الأربعين يوماً وإلى هذا تشير الآية الكريمة : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴾ [المؤمنون:١٤] .

٣ــ طور المضغة : يبدأ هذا الطور بظهور الكتل البدنية في اليوم (الرابع والعشرين) أو (الخامس والعشرين) في أعلى اللوح الجنيني ، ثم يتوالى ظهور هذه الكتل بالتدريج إلى مؤخرة الجنين .

وفي اليوم (الثامن والعشرين) بعد الإخصاب يتكون الجنين من عدة فلقات تظهر بينها انبعاجات ، وبوجودها يصبح شكل الجنين شبيهاً بالعلكة الممضوغة من حيث المظهر الخارجي .

ويكتسب الجنين تدريجياً شكل المضغة من حيث الحجم (حيث يكون طول الجنين (١سم) وهو أقل ما يمضغ وبهذا يكتمل طور المضغة في بقية الأيام الأربعين الأولى من حياة الجنين، وهذا الترتيب في خلق الأطوار الأولى يجيء فيه طور المضغة بعد طور العلقة مطابقاً لما ورد في القرآن الكريم قال تعالى : ﴿ فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً ﴾ [المؤمنون:١٤] . وينتهي هذا الطور بنهاية الأسبوع السادس .

وفي الأسبوع السابع تبدأ الصورة الآدمية في الوضوح نظراً لبداية انتشار الهيكل العظمي.

الحد الفاصل :

بعد استعراض ما تقدم نرى أن : النطفة ، والعلقة ، والمضغة ، تكتمل خلال الأربعين يوماً الأولى ، وترى الجنين في نهاية هذه المراحل في شكل مضغة لا يدل على مخلوق إنساني .

وفي اليوم الخامس والأربعين يتم تكون الأعضاء وانتشار الهيكل العظمي ، بصورة ظاهرة ويستمر الانقسام الخلوي والتمايز الدقيق بعد ذلك ، ولكن الخطوات الأساسية للتفريق بين شكل المضغة والشكل الإنساني تكتمل بين اليوم ٤٠-٤٥.

جمع خلق الجنين كما يصوره الأطباء مطابقا للحديث تماما

لقد وصف رسول الله ﷺ حالة الجنين خلال الأربعين يوماً الأولى في الحديث الذي رواه ابن مسعود ﷺ بقوله : (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ...الحديث)

ويقرر علم الأجنة أن في الأسبوع الخامس يكون جسم الحميل مقوساً شبه دائري ، ولا يزيد طوله عن (١) سم تقريباً ، ويكون نصفه العلوي ثلثي طول جسمه الكلي ، و يكتسب في هذا الوقت براعم أطرافه ، ويكون له ما يشبه الذيل ، وقلبه في مرحلة بدائية جداً ، ويخفق بصورة منتظمة .

وتظهر الأطراف العليا في الأسبوع الرابع ، ويكون شكلها في بداية الأسبوع الخامس متميزاً كشكل المجداف . ولكن الأطراف العليا تتطور في نهاية الأسبوع الخامس ، وتشاهد فيها صفائح مبتورة لليد، وإشعاعات إصبعية

وعند نهاية الأسبوع السادس ، وقبل اليوم الثاني والأربعين لا تكون صورة الوجه واضحة أو شبيهة بصورة وجه الإنسان

وتكون العين والأذن والأعضاء التناسلية الخارجية في صورة أولية من مراحل تطورها قبل اليوم الأربعين ، وهي لا تعمل ولا تشبه أعضاء الإنسان ، ومع ذلك فتبدأ العين تطورها خلال الأسبوع الرابع مع تكون الحويصلة العينية التي تتغلف لتولد الكأس البصري ، ويحفز هذا تكون العدسة قبل نهاية الأسبوع الخامس .

ويتم بعد ذلك تمايز الشبكية ، وظهور الألياف البصرية التي تصل الدماغ لتكون التقاطع البصري .

وتبدأ الأذن الداخلية تطورها في بداية الأسبوع الخامس كصفيحة ثخينة من الأديم الظاهر مكونة الصفيحة الأذنية التي سرعان ما تغطس تحت سطح الصماخ السمعي الظاهر لتكون الحويصلة الأذنية التي تفقد اتصالها مع السطح لتولد الأذن الداخلية ، ولا يكون للأذن في هذه المراحل الأولية شكل أذن الإنسان .

ويتفق هذا الوصف لتطور الحميل مع كلمة (يجمع خلقه) التي وردت في حديث ابن مسعود لتصف المظهر الخارجي المتقوس المتجمع ، والناحية التشريحية الداخلية ، حيث تكون الأجهزة والأعضاء متجمعة في حالتها الابتدائية وهي في كتلة صغيرة ، فيكون الوصف (يجمع خلقه) معبراً عن الناحية التشريحية بدقة .

اختلاف في فهم الحديث النبوي :

وإذا عدنا إلى فهم علماء المسلمين للحديث النبوي المشار إليه سابقاً نرى أنه قد وقع خلاف بين علماء المسلمين القدامى في تحديد مدة النطفة والعلقة والمضغة ، هل هي أربعون يوماً لكل منها أم أربعون يوماً لها جميعاً بناء على تفسيرهم لحديث عبدالله بن مسعود السابق .

لقد فسر بعض هؤلاء العلماء هذا الحديث على أنه يعني أن النطفة والعلقة والمضغة تتم على التوالي في فترات طول كل منها أربعون يوماً ، وفهموا أن عبارة (مثل ذلك) تشير إلى الفترة الزمنية (أربعين يوماً) واستنتجوا من ذلك أن المضغة لا تتم إلا بعد (١٢٠) يوماً .

حل الخلاف :

وبعد تجميع النصوص الواردة في الباب وتحقيقها والنظر فيها جميعاً تبين أن القول بأن المضغة لا تتم إلا بعد مائة وعشرين يوماً قول غير صحيح للأدلة التالية :

١) روى حديث عبد الله بن مسعود السابق كل من الإمامين البخاري ومسلم ، ولكن رواية مسلم تزيد لفظ (في ذلك) في موضعين قبل لفظ (علقة) وقبل لفظ (مضغة) وهي زيادة صحيحة تعتبر كأنها من أصل المتن جمعاً بين الروايات .

وعلى هذا تكون الرواية التامة لألفاظ الحديث كما هي ثابتة في لفظ مسلم (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ... الحديث).

٢) ذكر القرآن الكريم أن العظام تتكون بعد طور المضغة ، قال تعالى:" فخلقنا المضغة عظاماً"﴿ فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا ﴾ وحدد النبي ﷺ في حديث حذيفة أن بدء تخلق العظام يكون بعد الليلة الثانية والأربعين من بدء تكون النطفة فقال ﷺ : (إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ... الحديث)

فالقول بأن العظام يبدأ تخليقها بعد مائة وعشرين يوماً يتعارض مع ظاهر الحديث الذي رواه حذيفة تعارضاً بيناً .

٣) أثبت دراسات علم الأجنة الحديثة والمستيقنة أن تكون العظام يبدأ بعد الأسبوع السادس مباشرة ، وليس بعد الأسبوع السابع عشر مما يؤيد المعنى الواضح الظاهر لحديث حذيفة .

وعلى هذا يتضح أن معنى (مثل ذلك) في حديث عبد الله بن مسعود لا يمكن أن يكون مثلية في الأربعينات من الأيام .

وللتوفيق بين أحاديث النبي ﷺ في هذا الباب نقول : إنه لما كان اسم الإشارة – في قوله مثل ذلك – لفظاً يمكن صرفه إلى واحد من ثلاثة أشياء ذكرت قبله في الحديث ، وهي :

جمع الخلق ، وبطن الأم ، وأربعين يوماً . فهو لفظ مجمل يحمل على اللفظ المبين للمقصود من اسم الإشارة في قوله ، والذي يبين لنا ذلك حديث حذيفة الذي يمنع مضمونه أن يعود اسم الإشارة على الفترة الزمنية (أربعين يوماً) لأن النص المجمل يحمل على النص المبين حسب قواعد الأصوليين .

ولا يصح أن يعود اسم الإشارة على (بطن الأم) لأن تكراره في الحديث لا يفيد معنى جديداً فكأنه قال : (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك البطن علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك البطن مضغة مثل ذلك) وهذا التكرار للفظ البطن سيكون حشواً في الكلام يتعارض مع فصاحة رسول الله ﷺ .

وإذا كان اسم الإشارة في الحديث لا يصح إعادته إلى الأربعين يوماً ولا إلا بطن الأم فيتعين – بناء على ذلك – أن يعود اسم الإشارة في قوله (مثل ذلك) على جمع الخلق ، لا على الأربعينات ، وهو ما توصل إليه ، وحققه أحد علماء المسلمين المشهورين – ابن الزملكاني– في القرن السابع الهجري .

واستنتج من ذلك أن النطفة والعلقة والمضغة تتم خلال الأربعين يوماً الأولى .

ومعلوم من قواعد اللغة العربية أن (ثم) تفيد الترتيب والتراخي بين الخبر قبلها ، وبين الخبر بعدها ، إلا إذا جاءت قرينة تدل على أنها لا تفيد ذلك ، مثل قوله تعالى : " ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ، ثم آتينا موسى الكتاب... "﴿ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ...﴾.

ومن المعلوم أن وصية الله لنا في القرآن جاءت بعد كتاب موسى فـ (ثم) هنا لا تفيد ترتيب المخبر عنه في الآية ، وعلى هذا يكون معنى حديث ابن مسعود : [إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك (أي في ذلك العدد من الأيام) علقة (مجتمعة في خلقها) مثل ذلك (أي مثلما جتمع خلقكم في الأربعين) ثم يكون في ذلك (أي في نفس الأربعين يوماً) مضغة (مجتمعة مكتملة الخلق المقدر لها) مثل ذلك أي مثلما اجتمع خلقكم في الأربعين يوماً] وبهذا التوفيق بين النصوص يرتفع الخلاف .

ويقرر العلم الحديث أن الجنين فيما بين اليوم الخامس عشر إلى اليوم الرابع والعشرين يأخذ صورة العلقة التي تسبح في البرك ، وتتعلق بالماشية .

٣) (ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك) وهذه معجزة أخرى تبين دقة الاسم الذي أطلق في القرآن الكريم والسنة النبوية ، على الطور الذي يأتي بعد طور العلقة ، وهو اسم : مضغة.

كما يتجلى الإعجاز مرة ثانية في بيان أن طور المضغة يتطور تدريجياً ، حتى يأخذ شكل المضغة المستديرة المميزة بعلامات تشبه طبع الأسنان عليها ، وبسطح غير منتظم .

وعندئذ سترى التطابق بين الاسم والمسمى ، مع أن الجنين من الصغر بحيث لا يزيد طوله عن (سنتيمتر) واحد ، أي بما لا يزيد عن عرض أنملة . [١]

---

(١) علم الأجنة في ضوء الكتاب والسنة ص١١٤ وما بعدها للدكتور المسلم جولي سمسون والشيخ عبدالمجيد الزنداني والأستاذ مصطفى أحمد عبد الباسط وراجع أيضا : كتاب: خلق الإنسان بين الطب والقرآن للدكتور محمد علي البار ص٣٦٥ ، ومقال للدكتور علي فؤاد مخيمر بعنوان : نفخ الروح في الجنين بين الشرع والطب الحديث بمجلة " إعجاز " ص١٦ ، الإعجاز العلمي في القرآن والسنة للدكتور عبد الله المصلح ص٤٩ ، فقه آيات الآفاق والنفس للدكتور يحيى وزيري ص٥٤ .

ومن المؤتمرات التي عقدت لذلك :

١ـ المؤتمر العالمي الأول عن الإعجاز العلمي في القرآن والسنة الذي انعقد في إسلام آباد (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧ م

٢ مؤتمر .الإسلام وقضايا الطب المعاصرة. – الخرطوم. ٣٠ مارس – ٢ أبريل ٢٠٠٧

ثالثا : الدليل من الواقع المشاهد

١ ــ فقد صورت الكاميرات الدقيقة الجنين في مراحله كلها من أول يوم حتى آخر يوم ، وظهر أنه بعد أربعين يوما يكتمل خلقه ويصير جسما ويظهر فيه السمع والبصر والجلد وغيرها ولو كانت المراحل تتم في مائة وعشرين يوما لما رأينا شيئا في الأربعين إلا الماء وهو النطفة !!!

٢ ــ كما أن المرأة إذا أسقطت بعد الأربعين فإنها ترى جسما صغيرا جدا قد تخطى المراحل الثلاثة ولو كانت المراحل تتم في مائة وعشرين ما أحست المرأة بعد الأربعين بسقط .

المبحث الثاني : ما ينبغي أن تكون عليه الفتوى

تحريم الإسقاط بعد الأربعين

وبناء على ما ثبت بالأدلة السابقة الثابتة وبالواقع المشاهد الذي يفيد العلم اليقيني الذي لا يقبل الشك ولا الظنون فإنه لا يجوز الإفتاء بعد ذلك بجواز إسقاط الجنين قبل أربعة أشهر (مائة وعشرين يوما) لأنه جناية على نفس وقتل لإنسان

وينبغي أن تكون الفتوى بحرمة الإجهاض بعد أربعين يوما ــ بل وقبل نفخ الروح في أصح الأقوال ــ

أما إذا كان هناك ضرورة شرعية أو طبية يفتي المختصون العدول أنها ضرورة فإن الإجهاض يكون جائزًا ولكل حالة فتواها

يقول صاحب كتاب الحلال والحرام : " اتفق الفقهاء على إن إسقاطه بعد نفخ الروح فيه حرام وجريمة؛ لأنه جناية على حي متكامل الخلق ، قالوا: ولذا وجب في إسقاطه الدية كاملة إن نزل حيا ثم مات ، وعقوبة مالية أقل منها إن نزل ميتا " [١] .

وكذلك ينبغي أن يحكم بالحمل بعد الأربعين وأن يغسل ويصلى على الجنين إذا سقط بعد الأربعين

ويقول الشيخ شلتوت : " إذا ثبت من طريق موثوق به أن بقاءه بعد تحقق حياته يؤدي لا محالة إلى موت الأم ، وإنه لا منقذ لها إلا إسقاطه فإن الشريعة بقواعدها العامة تأمر

---

(١) الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي ص١٩٤

بارتكاب أخف الضررين وهو الإسقاط ، ولا يضحى بها لأنها أصله وحياتها مستقرة ولها حقوق وعليها واجبات ولها حظ مستقل في الحياة بخلاف الجنين " [1] .

حكم الإجهاض قبل الأربعين:

" كثير من الفقهاء على حرمته أيضا ؛ لأن النطفة إذا استقرت في الرحم صارت إلى التخليق شيئا فشيئا . فإسقاط الجنين قبل نفخ الروح جناية كقتله بعد نفخها ، وإن كان بعد النفخ أعظم جرما ولا يجوز الإسقاط إلا في حال التيقن من خطورة بقائه على الأم أو على الجنين ذاته " [2] .

[قلت]: وقد لخص الإمام الغزالي حكم الإسقاط تلخيصا بديعا فقال بأنه " جناية على موجود حاصل وله أيضاً مراتب وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية فإن صارت مضغةً وعلقةً كانت الجناية أفحش وإن نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشاً ، ومنتهى التفاحش في الجناية بعد الانفصال حياً " [3] .

فعلى العلماء والدعاء ودور الإفتاء تصحيح ما كانوا عليه من فتوى تجيز الإجهاض حتى أربعة أشهر

ولا ينبغي لمن ظهر له الحق بالدليل الساطع أن يظل مقلدًا، وإنما يسير مع الدليل حيثما سار وخصوصا إذا كان فيه احتياط لحفظ النفوس وإحيائها ومعلوم أن من كليات الشريعة ومقاصدها حفظ النفس

قال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} [الإسراء: ٣٣]

وقال تعالى: {وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [الانشقاق : ٨،٩] .

وقال تعالى : { وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٤] .

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

---

(١) الفتاوى للشيخ شلتوت ص٢٤٩ . وراجع بحث: حكم الجناية على الجنين (الإجهاض) دراسة فقهية مقارنة، للدكتور عبد الله بن عبد العزيز العجلان الدكتور مجلة البحوث الإسلامية (٦٣/ ٢٤١) . وكتاب جريمة إجهاض الحوامل للدكتور مصطفى عبد الفتاح لبنة ص٢٧٨ وما بعدها . بيان للناس ٢٥٩/٢ ،

(٢) خلق الإنسان بين الطب والقرآن للدكتور الطبيب محمد أحمد البار ص٤٤٠ ، ٤٤٥ .

(٣) إحياء علوم الدين (٢/ ٥١) .

الخاتمة:

وبعد هذه الرحلة الحديثية الفقهية الطبية يطيب لي أن أذكر :

أولا : أهم النتائج التي توصل إليها البحث

١ــــ لا تعارض البتة بين صحيح المنقول وصريح المعقول والعلم الحديث

٢ــــ كل حديث نص على أن جمع خلق الجنين (النطفة والعلقة والمضغة) يتم في ثلاث أربعينات كل مرحلة تتم في أربعين يومًا بمجموع مائة وعشرين يوما: فهو حديث ضعيف منكر لمخالفته روايات الثقات الأثبات

٣ ــــ أن الصحيح المحفوظ من حديث ابن مسعود ﷺ أن جمع الخلق بجميع مراحله يتم في أربعين يوما، أو تزيد قليلا ، وبالتحديد في أول الأربعين الثانية .

٤ ــــ أن لحديث ابن مسعود شواهد عن حذيفة بن أسيد وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبدالله ﷺ .

٥ ــــ أن جمع روايات الحديث كلها وتخريجها ودراستها دراسة تعليلية نقدية واعتماد الوجوه الصحيحة المحفوظة وطرح الوجوه المعلولة: من أسس الوصول للفهم المستقيم.

٦ ــــ أن هناك خطئًا شائعًا في قراءة وكتابة حديث ابن مسعود ﷺ وذلك بإقحام لفظة "نطفة" في سياق الحديث هكذا " أربعين يوما نطفة " مما كان سببا رئيسًا في فهم الحديث على غير وجهه الصحيح، وقد ظهر من خلال البحث أنها زيادة منكرة .

٧ ــــ أن القول بأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد مرور أربعة أشهر على الجنين قول عار عن الصحة تماما وأن القول الصحيح المعتبر أن الروح تنفخ بعد أربعين يوما .

٨ ــــ أن الفتوى بجواز إسقاط الجنين قبل أربعة أشهر ــ ظنًا عدم نفخ الروح بعد ــــ فتوى غير صحيحة وفيها جناية على نفس وإزهاق لروح . ولا يجوز الإسقاط إلا للضرورة المحتمة تجنبًا لمفسدة أعظم .

٩ ــــ أن الفتوى بأن لا يحكم بحمل أو يغسل سقط أو يصلى عليه أو لا تدفع صدقة الفطر عنه إلا بعد مرور أربعة أشهر فتوى مجانبة للصواب ، والصحيح اعتماد ذلك بعد أربعين يوما .

ثانيًا : أهم التوصيات :

١ــ أوصي بضرورة تعاون العلماء في مختلف المجالات العلمية ورجوع بعضهم إلى بعض استرشادا واستيضاحا لما قد يخفى على البعض من التخصصات الأخرى حتى لا يقع زلل أو يساء فهم .

٢ ــ أوصي بضرورة مسارعة الهيئات العلمية ودور الفتوى والمجامع الفقهية والبحثية إلى دراسة هذه القضية وإعادة النظر في الموروث الفقهي المنقول من جيل إلى جيل فإن الأمر جلل ، وقد ظهر الصواب في المسألة ظهورًا لا خفاء فيه فلم يبق إلا تغيير الفتاوى والآراء والمذاهب المخالفة لصحيح الحديث والعلم والطب والأخذ بالحق والصواب، والاحتياط للأرواح .

وبالله التوفيق ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

أهم المراجع:

١. الإبانة الكبرى لابن بطة.للإمام: أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)،تحقيق: رضا معطي وآخرين ،دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٢. إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، دار المعرفة – بيروت .

٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن.للشيخ: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي(المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت– لبنان،١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

٤. الإعجاز العلمي في القرآن والسنة للدكتور عبد الله المصلح ، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة ط الثانية ١٤٣٥هـ /٢٠١٤ م

٥. الأعلام .للأستاذ خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، ط: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م .

٦. إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم.للإمام: عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، (المتوفى: ٥٤٤هـ)،تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء، مصر،ط: الأولى١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

٧. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال.للإمام: مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي(المتوفى: ٧٦٢هـ)،تحقيق: عادل محمد – أسامة إبراهيم، الفاروق الحديثة ،ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

٨. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للإمام علاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي ط: الثانية – بدون تاريخ .

٩. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) تحقيق: أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف ، دار طيبة – الرياض – السعودية ، ط: الأولى – ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م .

١٠. البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن للإمام كمال الدين عبد الواحد بن عبد الكريم الزملكاني (٦٥١هـ) تحقيق: د. خديجة الحديثي ود. أحمد مطلوب ، مطبعة العاني بغداد ط: الأولى ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م

١١. التبيان في أقسام القرآن.للإمام: محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٢. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل.للإمام: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)،تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد – الرياض .

١٣. تحفة المحتاج في شرح المنهاج.للإمام: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، بدون طبعة ، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.

١٤. تفسير القرآن العظيم.للإمام: أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)،تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة ، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

١٥. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج.للدكتور: وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر –دمشق،ط : الثانية ، ١٤١٨ هـ.

١٦. التفسير الوسيط للقرآن الكريم.لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية،ط: الأولى١٣٩٣ هـ ـ ١٩٧٣م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣م) .

١٧. تقريب التهذيب. للإمام: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد –سوريا،ط: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٨. التوضيح لشرح الجامع الصحيح.للإمام: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)،تحقيق: دار الفلاح ، دار النوادر، دمشق –سوريا،ط: الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٩. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم. للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة –بيروت،ط: السابعة،١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢٠. جريمة إجهاض الحوامل . للدكتور مصطفى عبد الفتاح لبنة ، دار أولي النهى – بيروت ط:الأولى ١٩٩٦م.

٢١. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.للإمام: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. للإمام: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، السعادة – بجوارمحافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٢٣. خلق الإنسان بين الطب والقرآن . للدكتور الطبيب محمد علي البار ، الدار السعودية للنشر ، ط: الخامسة ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .

٢٤. روح البيان.للإمام: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي، (المتوفى: ١١٢٧هـ)، دار الفكر – بيروت.

٢٥. سنن ابن ماجه للإمام ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين ، دار الرسالة العالمية ، ط : الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٢٦. سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي ، دار الرسالة العالمية ، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٢٧. السنن الكبرى. للإمام: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)،حققه: حسن عبد المنعم شلبي ،بإشراف: شعيب الأرناؤوط ،مؤسسة الرسالة – بيروت ط: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٢٨. شرح الأربعين النووية.للإمام: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) دار الثريا للنشر.

٢٩. شرح مشكل الآثار.للإمام: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.

٣٠. صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ط: الأولى، ١٤٢٢هـ

٣١. صحيح مسلم . للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت

٣٢. طبقات الشافعيين للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة الثقافة الدينية ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م

٣٣. عالم السنن: شرح سنن أبي داودللإمام: أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية – حلب ، ط: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م .

٣٤. علم الأجنة في ضوء الكتاب والسنة . لمجموعة من العلماء المتخصصين ، صادر عن هيئة الأعجاز العلمي في القرآن والسنة بدون تاريخ .

٣٥. غاية البيان شرح زبد ابن رسلان.للإمام: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت.

٣٦. غرائب القرآن ورغائب الفرقان.للإمام: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)،تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلميه– بيروت،ط: الأولى ١٤١٦ هـ.

٣٧. فتاوى الشيخ شلتوت ، دار الشروق ط الثامنة عشرة ١٤٢٤هـ /٢٠٠٤م

٣٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري.للإمام: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩.

٣٩. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني. للإمام: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي الطبعة: الثانية.

٤٠. الفروع لابن مفلح محمد بن مفلح بن محمد المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ) ، ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ت ٨٨٥هـ ت : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ط: الأولى ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م .

٤١. فقه آيات الآفاق والأنفس للدكتور يحيى وزيري ، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة ط الأولى٤٣٧هـ /٢٠١٥ م .

٤٢. كتاب القدر.للإمام: أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفِرْيابِي (المتوفى: ٣٠١هـ)،تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف – السعوديةط: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤٣. المحلى بالآثار للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ، نشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

٤٤. مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ، مكتبة ابن تيمية، مصر ، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م .

٤٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل. للإمام: أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرين،مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٤٦. مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد التلمساني المالكي ت ٧٧١هـ ت محمد على فركوس المكتبة المكية ط الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م .

٤٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.للإمام: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي –بيروت،ط: الثانية، ١٣٩٢.

٤٨. الموسوعة الفقهية الكويتية. صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط: الثانية من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ، دار السلاسل – الكويت.

٤٩. موطأ الإمام مالك للإمام مالك بن أنس بن مالك (المتوفى: ١٧٩هـ) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م

٥٠. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور.للإمام: إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.